التقرير الموازي المُقدم من مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية إلى لجنة حقوق الطفل

بشأن التقريرين الدوريين الخامس والسادس المُدمجين لإسرائيل

إعداد

الخبير القانوني / د.عصام عابدين

المستشار القانوني لمؤسسة قادر للتنمية المجتمعية

للتواصل

شروق الأفندي/ مسؤولة المناصرة

s.afandi@qader.org

15 آب/ أغسطس 2024

مؤسسة قادر للتنمية المجتميعة هي مؤسسة أهلية فلسطينية غير ربحية وحقوقية مختصة في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تأسست في العام 2008 في بيت لحم. تعمل مؤسسة قادر ضمن نهج ثنائي المسار، قائم على تمكين وحماية الأطفال والنساء والشباب من الأشخاص ذوي الإعاقة من كافة أشكال التهميش والتمييز والعنف القائم على الإعاقة والنوع الاجتماعي .ومن جهة أخرى تعمل المؤسسة على مواءمة السياقات الاجتماعية والمؤسساتية والسياساتية مع مبادئ "شمول الإعاقة "و"عدم ترك أحد خلف الركب "في فلسطين .من خلال هذا المسار المزدوج، وتسعى المؤسسة إلى تعزيز المشاركة الفعّالة والمجدية للأطفال والنساء والشباب من الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف جوانب الحياة، وضمان وصولهم لحقوقهم الكاملة وفقًا للقوانين المحلية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان .كما تشارك مؤسسة قادر في جهود المناصرة الدولية من خلال رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الدولية، والتحليل القانوني والتقارير، بهدف تعزيز سبل المساءلة وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. (www.qader.org)

قائمة المحتويات

المقدمة 4
رفض تطبيق الاتفاقية على الأطفال الفلسطينيين 5
قتل وإصابة الآلاف من الأطفال الفلسطينيين 6
تدمير المنازل والأحياء السكنية والبنية التحتية 8
تدمير مدارس الاطفال ومراكز التعليم 10
تدمير المستشفيات وانهيار القطاع الصحي 12
انتشار المجاعة وانعدام الأمن الغذائي 13
التهجير القسري والنزوح الداخلي 15
تعذيب الأطفال وسوء المعاملة 18
مجلس الأمن ووقف إطلاق النار 19
محكمة العدل الدولية والتدابير المؤقتة 20
محكمة العدل الدولية وعدم شرعية الاحتلال 21

المقدمة

1. تتشرف مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية (يُشار إليها "قادر") بأن تُقدّم تقريرها إلى اللجنة المَعنية بحقوق الطفل (يُشار إليها "اللجنة") بشأن التقريرين الدوريين الخامس والسادس المُدمجين من إسرائيل.

2. تستند منهجية إعداد هذا التقرير إلى قائمة المسائل الموجهة من اللجنة لإسرائيل بشأن التقريرين الدوريين الخامس والسادس المُدمجين (CRC/C/ISR/Q/5-6) المنشورة على صفحة اللجنة بتاريخ 2023/3/9 وردود إسرائيل على قائمة المسائل (CRC/C/ISR/RQ/5-6) المنشورة على صفحة اللجنة بتاريخ 2023/10/19 مع التركيز على قائمة المسائل الإضافية المقدمة من اللجنة إلى إسرائيل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) المنشورة على صفحة اللجنة بتاريخ 2024/3/8 والمرتبطة بالهجوم العسكري الممنهج وواسع النطاق الذي شنه جيش الإحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 واستهدف بشكل مباشر المدنيين والأعيان المدنية، ولا سيما الأطفال والنساء، وأدى إلى آثار كارثية على الأطفال في جميع الحقوق الواردة في اتفاقية حقوق الطفل (يُشار إليها "الاتفاقية") وأصبحت غزة "لا تصلح للحياة" بالاستناد للمعلومات والأدلة الموثوقة من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمحلية المستقلة وخاصة بشأن أثر هذا العدوان على الأطفال الفلسطينيين.

3. وتستند منهجية هذا التقرير، أيضاً، إلى القرار الهام الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 26 كانون الثاني/ يناير 2024 في طلب دولة جنوب أفريقيا ضد إسرائيل باتخاذ تدابير لضمان تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في قطاع غزة، والتي انضمت إليها عدد من الدول، والتدابير المؤقتة "الثلاثة" التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في الطلب المقدم لها؛ التدابير المؤقتة الأولى ضمن القرار المذكور، والتدابير المؤقتة الإضافية الثانية بتاريخ 28 آذار/ مارس 2024، والتدابير المؤقتة الإضافية الثالثة 24 أيار/ مايو 2024. لم تمتثل إسرائيل لجميع التدابير التي اتخذتها المحكمة واستمرت في عدوانها على غزة. كما وتستند منهجية هذا التقرير إلى الفتوى الهامة الصادرة عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 19 تموز/ يوليو 2024 في المسائل القانونية التي وجهتها لها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ ديسمبر 2022 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967 وما خلصت إليه المحكمة من "عدم شرعية الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية المحتلة والآثار المترتبة على ذلك" ومسؤولية إسرائيل والأمم المتحدة والمنظمات الدولية ودول العالم في تطبيق فتوى المحكمة بوضع حد "في أسرع وقت ممكن" للوجود غير القانوني لإسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة.

4. **توصي "قادر" لجنتكم تركيز الحوار القادم مع إسرائيل، وبالأولوية القصوى، على الآثار المُدمّرة للهجوم العسكري الإسرائيلي على قطاع غزة منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 والجرائم الدولية بصورها المختلفة والمُوثّقة التي استهدفت السكان المدنيين والأعيان المدنية في القطاع المُحاصر منذ سنوات ولم يعد يصلح للحياة" وفق تقارير الأمم المتحدة. وتصاعد الهجمات العسكرية والجرائم الدولية في الضفة الغربية والقدس الشرقية وعلى نحو غير مسبوق منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023. وتأثيرها المُضاعف على الأطفال الفلسطينيين في جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية. والتركيز على التدابير المؤقتة الثلاثة التي أصدرتها محكمة العدل الدولية ولم تلتزم بها إسرائيل على الإطلاق واستمرت في عدوانها الشامل، وقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، التي أكدت على الوقف الفوري لإطلاق النار ورفع الحصار عن قطاع غزة والسماح بإدخال جميع المساعدات الإنسانية والإغاثية والإمدادات الطبية المُنقذة للحياة إلى غزة دون قيد أو شرط وبما يشمل احتياجات ومتطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال ذوي الإعاقة التي لا تدخل نهائياً إلى قطاع غزة. والتركيز على الفتوى الهامة الصادرة عن محكمة العدل الدولية بعدم شرعية الإحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية المحتلة وإنهائه في أسرع وقت ممكن. وتركيز (الملاحظات الختامية) على الهجوم العسكري على قطاع غزة، وتصاعد الانتهاكات في الضفة الغربية والقدس الشرقية، وتأثيرها على المدنيين وخاصة الاطفال، والامتثال لأوامر محكمة العدل الدولية، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.**

5. يتناول هذا التقرير، بالمعلومات والأدلة الموثوقة، آثار الهجوم العسكري على قطاع غزة وتصاعد الانتهاكات في الضفة الغربية والقدس الشرقية، وتأثيرها على المدنيين وخاصة الأطفال، بالاستناد لِما ورد في قوائم المسائل للّجنة، مع التركيز على قتل وجرح آلاف الأطفال، وتدمير الأعيان المدنية وتأثيرها المُضاعف على الأطفال وبخاصة المدارس والمنازل والمستشفيات، وانتشار المجاعة وانعدام الأمن الغذائي، والتهجير القسري، والكارثة البيئية وانتشار الأمراض، والاعتقالات والتعذيب وسوء المعاملة. ويتناول التدابير المؤقتة الثلاثة الصادرة عن محكمة العدل الدولية، وفتوى المحكمة بعدم شرعية الاحتلال للأرض الفلسطينية المُحتلة والآثار المترتبة عليها ومسؤولية الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ودول العالم بما يشمل إسرائيل بالإلتزام بها.

رفض تطبيق الاتفاقية على الأطفال الفلسطينيين

6. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6) وتحديداً في البند (1) تقديم معلومات مُحدثة تتناول جميع الجوانب المتعلقة بحقوق الطفل في الاتفاقية بما يشمل وضع الأطفال الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة والتقدُّم المُحرَز بشأن تمتع الأطفال الفلسطينيين بالحقوق الواردة في الاتفاقية وفقاً للبنود 4 (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) وغيرها من البنود المتعلقة بالأطفال الفلسطينيين في قائمة المسائل. ردّت إسرائيل على قائمة المسائل (CRC/C/ISR/RQ/5-6) وتحديداً في البند رقم (18) بأنَّ الاتفاقية لا تنطبق خارج الأراضي ذات السيادة للدولة ولا تنطبق في الضفة الغربية. بمعنى أنَّ الأطفال الفلسطينيين تحت الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد لا يتمتعون حقوق الطفل الواردة في الاتفاقية. هذا الرد، تُكرره إسرائيل، أمام جميع اللجان المَعنية بالاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان بشأن الفلسطينيين الواقعين تحت احتلالها. ما يعني حِرمان الفلسطينيين وتجريدهم من جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية وفي الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان كافة. وهذا يؤكد بحد ذاته على نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) الذي تفرضه إسرائيل في الأرض الفلسطينية المُحتلة وآثاره المُدمرة على الأطفال.

7. تُحيل "قادر" لجنتكم إلى تقرير الإسكوا الصادر في 15 أذار/ مارس 2017 بعنوان "الممارسات الإسرائيلية تجاه الشعب الفلسطيني ومسألة الفصل العنصري (الأبارتهايد)" الذي أعده الخبيران ريتشارد فولك وفرجينيا تيلي، وقد أكد هذا التقرير الدولي، بناءً على الاستخلاصات العلمية، والأدلة القاطعة، بأنَّ إسرائيل أسست نظام فصل عنصري اتجاه الشعب الفلسطيني بأكمله عبر وسيلتين؛ الأولى تفتيت الشعب الفلسطيني سياسياً وجغرافياً لإضعاف قدرته على المقاومة وتغيير الواقع؛ والثانية قمع الفلسطينيين بقوانين وسياسات وممارسات شتى بهدف فرض سيطرة جماعة عرقية عليهم وإدامة هذه السيطرة. وأكد التقرير على وجوب تفكيك نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) في الأرض الفلسطينية المحتلة الذي يُشكل "جريمة ضد الإنسانية" في القانون الدولي.

8. وتُحيل "قادر" لجنتكم إلى تقرير المقررة الخاصة للأمم المتحدة المَعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة، فرانشسكا ألبانيز، الصادر بتاريخ 25 أذار/ مارس 2024 (A/HRC/55/73) واستخلاصات التقرير بأنَّ "الإبادة الجماعية التي ترتكبها إسرائيل بحق الفلسطينيين في قطاع غزة هي مرحلة تصعيدية لعملية مَحو استعمارية استيطانية طويلة الأمد للفلسطينيين. على مدى أكثر من (70) عاماً خنقت هذه العملية الفلسطينيين كشعب، ديمغرافياً وثقافياً واقتصادياً وسياسياً، وسَحَقت حقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير في محاولة لتهجيرهم ومصادرة أراضيهم والسيطرة عليها". وشددت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المَعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة السيدة ألبانيز على وجوب العمل على "وقف النكبة المُستمرة ومعالجتها بشكل نهائي"[1]. وتحيل "قادر" لجنتكم إلى قاعدة بيانات القوانين العنصرية في إسرائيل (DLD) المنشورة على موقع المركز القانوني لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل (عدالة) والتي تضم عشرات القوانين الإسرائيلية التمييزية العنصرية التي تُميّز بشكل مباشر وغير مباشر ضد المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل والسكان الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة في جميع الحقوق ومجالات الحياة[2].

9. وتُحيل "قادر" لجنتكم أيضاً إلى التقرير الصادر عن لجنة التحقيق الدولية المستقلة المَعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة (A/HRC/50/21) بتاريخ 9 أيار/ مايو 2022 واستخلاصاته التي أكدت على أن الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية المحتلة والتمييز ضد الفلسطينيين هما السببان الجذريان الكامنان وراء التوترات المُتكررة وعدم الاستقرار وإطالة أمد النزاع في المنطقة وأنَّ "سياسة الإفلات من العقاب" تُزكي الشعور بالاستياء المتزايد في صفوف الشعب الفلسطيني وأنَّ التهجير القسري والتهديد به وأعمال الهدم وبناء المستوطنات وتوسيعها وعُنف المستوطنين والحواجز العسكرية والقيود المفروضة على التنقل في الضفة الغربية والحصار المفروض منذ سنوات على قطاع غزة كلها عوامل مؤدية إلى تكرار دوامات العنف، وأنَّ إنهاء الاحتلال وَحده يسمح للعالم بعكس مسار الظلم عبر التاريخ والتقدُّم نحو حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره[3]. وتُحيل لجنتكم للتقرير الأخير الصادر عن لجنة التحقيق الدولية المستقلة بتاريخ 27- أيار/مايو 2024 (A/HRC/56/26) والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه التي أكدت، من بين أمور أخرى، على وجوب الإنهاء الفوري للهجمات التي تؤدي

[1] تقرير المقررة الخاصة المُقدم إلى مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بتاريخ 25 آذار/ مارس 2024 (A/HRC/55/73) منشور على الرابط: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session55/advance-versions/a-hrc-55-73-auv.pdf

[2] المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل (عدالة)، قاعدة بيانات القوانين التمييزية في إسرائيل، منشورة على موقع المركز على الرابط: https://www.adalah.org/en/content/view/7771

[3] تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة في الأرض الفلسطينية المحتلة (A/HRC/50/21) منشور على الرابط https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G22/337/18/PDF/G2233718.pdf?OpenElement.

إلى قتل وتشويه المدنيين، والوقف الفوري لإطلاق النار، وضمان حصول الذين دُمرت ممتلكاتهم بشكل غير قانوني على التعويض، وضمان وصول المساعدات الإنسانية المُنقذة للحياة إلى مَن يحتاجونها، وضمان عودة النازحين الفلسطينيين الآمنة إلى منازلهم، ورفع الحصار وإعادة إعمار غزة وبما يتوافق والتزامات إسرائيل الدولية، والإمتثال الكامل والفوري لأوامر محكمة العدل الدولية[4].

10. تُحيل مؤسسة قادر، لجنتكم، إلى تقريرها المُفصّل الذي يُغطي "الهجمات العسكرية الثمانية" التي شنها جيش الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة منذ العام 2006 مع التركيز على العدوان الأخير منذ السابع من أكتوبر 2023، المُستند إلى توثيقات لجان التحقيق وتقصي الحقائق الدولية وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية والمحلية المُستقلة وفريق ميداني مُتخصص من مؤسسة قادر عمل على مدار نصف عام منذ بدء العدوان على القطاع على رصد وتوثيق ومتابعة الانتهاكات ميدانياً وفي ظروف معقدة لغايات هذا التقرير الذي يتضمن أيضاً عرضاً مُفصلاً وتحليلاً قانونياً مُستنداً للأدلة الموثوقة على أنماط الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية التي استهدفت السكان المدنيين وخاصة الأطفال والنساء والأعيان المدنية في قطاع غزة، وأثرها على الأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال ذوي الإعاقة، بالاستناد للقانون الدولي. وتضمَّن تحديداً لأنماط (13) انتهاكاً جسيماً للقانون الإنساني و(18) صورة من جرائم الحرب و(10) صور من الجرائم ضد الإنسانية و(4) صور من جرائم الإبادة الجماعية بالادلة الموثوقة وحصيلة عمليات التحليل القانوني ونتائج المطابقات بين الأدلة خلال الهجمات العسكرية المُتكررة ولا سيما العدوان الأخير الممنهج وواسع النطاق على قطاع غزة، والعديد من الاستخلاصات والتوصيات لإنصاف الضحايا [5].

11. توصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن انطباق الاتفاقية على الأطفال الفلسطينيين داخل إسرائيل والأطفال الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المُحتلة في جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية. وتقديم معلومات مُفصّلة بشأن قوانينها وسياساتها وممارساتها التمييزية العنصرية اتجاه الفلسطينيين وتأثيرها على الأطفال الفلسطينيين مع تحديد جدول زمني لإلغائها ودون إبطاء. وتقديم معلومات مُفصّلة بشأن الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية التي ارتكبتها في الأرض الفلسطينية المحتلة وبخاصة منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 وتأثيرها على حقوق الأطفال الفلسطينيين كاملة بما يشمل وبالأولوية الأطفال ذوي الإعاقة الواردة في الاتفاقية، والتدابير التي اتخذتها للمساءلة على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وبخاصة اتجاه الأطفال الفلسطينيين وضمان سُبل الانتصاف الفعّال للضحايا، والتدابير المتخذة للوقف الفوري لإطلاق النار في غزة ورفع الحصار وعودة جميع المهجرين قسراً والنازحين لمنازلهم والسماح بدخول المساعدات الإنسانية والطبية المنقذة للحياة وبما يشمل احتياجات ومتطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال ذوي الإعاقة بالأولوية كونها لم تدخل إلى غزة منذ بداية الهجوم العسكري، والتدابير والجداول الزمنية للإمتثال الكامل والفوري لأوامر محكمة العدل الدولية في الطلب المرفوع ضدها بشأن جرائم الإبادة الجماعية، والفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بشأن عدم شرعية وإنهاء احتلالها. وإدراج تلك المسائل، وتأثيرها على الأطفال الفلسطينيين وذوي الإعاقة، بالأولوية القصوى، في الملاحظات الختامية.

قتل وإصابة الآلاف من الأطفال الفلسطينيين

12. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) وتحديداً البند (1) معلومات إضافية ومُحدّثة في ضوء الأحداث التي وقعت منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 ارتباطاً بحقوق الطفل كافة المنصوص عليها في الاتفاقية. وطلبت اللجنة أيضاً في البند 3 (أ) من إسرائيل شرح التدابير المُتخذة لضمان احترام حقوق الطفل بموجب الاتفاقية وقواعد القانون الإنساني الدولي ذات الصلة بالأطفال الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة. وبحد أقصى (10,700) كلمة قبل 15 تموز/ يونيو 2024 وفقاً للتذييل بند (1) من قائمة المسائل. لم تلتزم إسرائيل بإرسال المعلومات المُحدثة في الموعد المحدد.

13. تُشير، قادر، بقلق بالغ، إلى المعلومات الموثوقة والمُحدّثة الصادرة عن العديد من هيئات ومنظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المُتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية المحلية المُستقلة والتوثيقات الميدانية لمؤسسة قادر في قطاع غزة، والتي

[4] تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/06/israeli-authorities-palestinian-armed-groups-are-responsible-war-crimes

[5] تقرير مؤسسة قادر حول " أثر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة – رصد الانتهاكات والتحليل القانوني والمساءلة والإنصاف" منشور على موقع "قادر" في نيسان/ أبريل 2024 على الرابط https://www.qader.org/resources/6086.html

تؤكد الاستهداف الممنهج وواسع النطاق للمدنيين بشكل مباشر، وخاصة للأطفال والنساء، المستمر، منذ بدء الهجوم العسكري الشامل على قطاع غزة. وتصاعد الانتهاكات الجسيمة التي استهدفت المدنيين، وبخاصة الأطفال، في الضفة العربية والقدس المحتلة. والتي تشكل انتهاكات جسيمة لمبادىء القانون الإنساني الدولي (الضرورة العسكرية، التناسب، التمييز، اتخاذ الاحتياطات اللازمة في الهجمات العسكرية تجنباً لآثارها) وتشكل صوراً عديدة من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. حيث تُشير مؤشرات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية بالأرض الفلسطينية المحتلة (OCHA) بأنَّ عدد القتلى الفلسطينيين منذ بدء الهجوم العسكري منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 بلغ نحو (40.000) فلسطينية وفلسطيني وأن عدد الجرحى قد تجاوز (91,000) فلسطينية وفلسطيني، أغلبهم من المدنيين، وخاصة الأطفال والنساء، وأعداد القتلى بتصاعد يومي مستمر[6]. فيما تُشير مؤشرات اليونيسيف في التقرير المُعنون "يحتاج أطفال غزة إلى الدعم المُنقذ للحياة ولا يوجد مكان آمن للأطفال مع تفاقم الأزمة الإنسانية"[7] والتحديثات الواردة على التقرير بأنَّ جيش الاحتلال قتل ما يزيد على (14,000) طفلاً فلسطينياً في قطاع غزة منذ بدء الهجوم العسكري الشامل؛ وأعداد القتلى من الأطفال الفلسطينيين في تصاعد يومي مع استمرار الهجوم العسكري على قطاع غزة. وتُشير مؤشرات الأونروا بأنه يتم بتر أرجل (10-12) طفلاً فلسطينياً، يومياً، في غزة، من جراء الهجوم العسكري الإسرائيلي المُتواصل على القطاع والأعداد بتزايد مُستمر[8]. فيما أوضح المتحدث الرسمي باسم وزارة الصحة في غزة أنه قد جرى بتر آلاف الأطراف العلوية والسُفلية لأطفال ونساء ورجال وكبار سِن في قطاع غزة نتيجة الحجم الهائل من القصف المُكثف والأحزمة النارية التي استهدفت المنازل والمدارس والمستشفيات وأحياء سكنية بأكملها في قطاع غزة المُكتظ بالسكان (مساحة 360 كم مربع وعدد سكانه 2.3 مليون) والحالات تتفاقم مع انهيار القطاع الصحي في غزة[9]. فيما تشير مؤشرات هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women) إلى مقتل أكثر من (10,000) إمرأة فلسطينية من جراء العدوان المستمر على قطاع غزة.[10]

14. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) وتحديداً البند (6) معلومات إضافية ومُحدّثة في ضوء الأحداث التي وقعت منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 ارتباطاً بحقوق الطفل المنصوص عليها في الاتفاقية، وتقديم معلومات حول التدابير المتخذة لضمان احترام حقوق الأطفال في الضفة الغربية المحتلة، وبوجه خاص فيما يتعلق بقتل الأطفال الفلسطينيين، بما في ذلك في القدس الشرقية، وفي مخيمات اللاجئين في جنين وطولكرم ونابلس، وقتل الأطفال بالذخيرة الحية من قِبل القوات الإسرائيلية أثناء عملياتها العسكرية، وقتل الأطفال والعنف الممارس ضدهم جرّاء زيادة عُنف المستوطنين.

15. تُحيط "قادر" لجنتكم عِلماً بتصاعد الانتهاكات الجسيمة التي استهدفت حياة الاطفال في الضفة الغربية والقدس الشرقية، حيث أشار بيان اليونيسيف بتاريخ 22 تموز/ يوليو 2024 إلى تصاعد الخسائر في الأرواح بين الأطفال في الضفة الغربية والقدس الشرقية، بشدة، منذ السابع من أكتوبر 2023. وأوضح البيان أنه قد قتل منذ ذلك التاريخ ما مجموعة (143) طفلاً في الضفة الغربية والقدس الشرقية مما يُمثل تصاعداً بنسبة (250%) مقارنة مع الأشهر التسعة التي سبقت هذا التاريخ وشهدت مقتل (41) طفلاً فلسطينياً. وأضاف البيان؛ بأنه قد أصيب خلال تلك الفترة أكثر من (440) طفلاً فلسطينياً بجراح "بذخائر حية" وأن تلك الأرقام تُثير قلقاً عميقاً لدى اليونيسيف بشأن الاستخدام غير الضروري والمفرط للقوة ضد هذه الفئة (الأطفال) الأشد ضعفاً.[11] وأوضح بيان آخر لليونيسيف بتاريخ 28 كانون الأول/ ديسمبر 2023 بأنه "بينما يُراقب العالم برعب الوضع في قطاع غزة، يُعاني الأطفال في الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية من كابوس خاص بهم مع شعور شبه دائم بالخوف والحُرن .. يُعانون من عنف طاحن منذ سنوات عديدة وزادت شدّته بشكل كبير منذ الهجمات المروعة التي وقعت في السابع من أكتوبر 2023 [12]".

16. أكد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المُحتلة (OCHA) بأن قد قُتل في الضفة الغربية والقدس الشرقية أكثر من (500) فلسطينياً منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023، ربعهم من الأطفال، وقد سجّل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إصابة أكثر من (5,100) فلسطينياً بالضفة الغربية والقدس الشرقية منذ ذلك التاريخ.

---

[6] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) في الأرض الفلسطينية المحتلة منشور على الرابط https://www.ochaopt.org/

[7] اليونيسيف "يحتاج أطفال غزة إلى الدعم المنقذ للحياة ولا يوجد مكان آمن للأطفال مع تفاقم الأزمة الإنسانية" منشور على موقع اليونيسيف على الرابط https://www.unicef.org/emergencies/children-gaza-need-lifesaving-support

[8] مقابلة الناطق الرسمي للأونروا بعد (6) أشهر من العدوان https://www.youtube.com/watch?v=KfPxuvw79Y4

[9] مقابلة وزارة الصحة بعد (6) أشهر من العدوان https://www.youtube.com/watch?v=KfPxuvw79Y4

[10] البيان الصادر هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2024/04/1130081

[11] البيان الصادر عن اليونيسيف بتاريخ 22 تموز/ يوليو 2024 على الرابط https://www.unicef.org/sop/press-releases/child-casualties-west-bank-skyrocket-past-nine-months-unicef

[12] البيان الصادر عن اليونيسيف المنشور بتاريخ 28 كانون الاول/ديسمبر 2023 على الرابط https://www.unicef.org/press-releases/number-children-killed-west-bank-including-east-jerusalem-reaches-unprecedented

كما وسجّل المكتب (OCHA) أكثر من (940) هجوماً شنه "المستوطنون الإسرائيليون" في الضفة الغربية والقدس الشرقية منذ ذلك التاريخ[13].

17. أدرج الأمين العام للأمم المتحدة القوات العسكرية والأمنية الإسرائيلية على قائمة تقريره السنوي بشأن الأطفال والصراعات المُسلحة (قائمة العار) لارتكابها أعمال قتل وتشويه للأطفال الفلسطينيين وانتهاكات أخرى للقانون الدولي. وأوضح تقرير الأمين العام بشأن "الأطفال والصراعات المُسلحة" بأن أعمال قتل وتشويه الأطفال زادت بنسبة 35% ووصل عدد الأطفال الذين قُتِلوا وُشوهوا إلى مستوى غير مسبوق في الأزمات المُدمرة في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، خاصة في غزة، وأنَّ الأطفال تحمّلوا عبء زيادة الانتهاكات الجسيمة وتصاعد الأزمات، التي شابها التجاهل التام لحقوق الطفل، وخاصة الحق في الحياة [14].

18. إنَّ النداءات والتحذيرات المُتكررة التي أطلقتها اليونيسيف، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المُتخصصة والأوصاف المُستخدمة بشأن أوضاع الأطفال الفلسطينيين منذ الهجوم العسكري مثل "قطاع غزة أخطر مكان في العالم على الأطفال" والأوصاف المستخدمة بشأن أوضاع النساء "الحرب في قطاع غزة حرب على النساء" وبشأن قطاع غزة بأكمله "لا يصلح للحياة الآدمية" وتصريحات الأمانة العامة للأمم المتحدة "العالم فقد بوصلته الأخلاقية تجاه قطاع غزة" وتصريحات مسؤول تنسيق الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة مارتن غريفيث "الحرب في قطاع غزة خيانة للإنسانية" وغيرها تؤكد على مدى الخُذلان العالمي للبشر هناك في غزة، وخاصة الأطفال والنساء، وتفشي جائحة ازدواجية المعايير، وتأتي مع اقتراب الحوار بين لجنتكم، وإسرائيل؛ التي لا تعترف بانطباق الاتفاقية وجميع الحقوق الواردة فيها على الأطفال الفلسطينيين.

19. تؤكد "قادر" على توصية لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم معلومات مُفصّلة ومُحدّثة لأثر الهجوم العسكري الشامل على قطاع غزة على السكان والأعيان المدنية وقد بات قطاع غزة بأكمله لا يصلح للحياة الآدمية، وتأثيره المُضاعف على الأطفال والنساء وذوي الإعاقة في جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية، خلال الحوار القادم مع لجنتكم. وبما يشمل الانتهاكات الواسعة والممنهجة في الضفة الغربية والقدس الشرقية وتأثيرها على الأطفال في جميع الحقوق في الاتفاقية. وأسباب إدراج القوات العسكرية والأمينة الإسرائيلية على قائمة الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره السنوي الأخير بشأن "الأطفال والصرعات المُسلحة" للدول الأشد انتهاكاً لحقوق الأطفال في العالم (قائمة العار). وكذلك، التدابير التي اتخذتها إسرائيل لإجراء تحقيقات "مستقلة ومحايدة" وفعّالة وسريعة بشأن قتل المدنيين وفي مقدمتهم آلاف الأطفال الفلسطينيين وجرح الآلاف وما نجم عنها من آلاف الإعاقات من بتر للأيدي والأرجل وفقدان للبصر وغيرها من أنواع ودرجات الإعاقة، وبما يضمن مساءلة ومحاسبة للمتورطين في تلك الانتهاكات الجسيمة والجرائم الموصوفة في القانون الدولي، وتعويض وإنصاف الضحايا. وبما يشمل الوقف الفوري لإطلاق النار ورفع الحصار وإدخال المساعدات المُنقذة للحياة والإمتثال التام لأوامر محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن ذات الصلة. وإدراج تلك المسائل بالأولوية القصوى في "الملاحظات الختامية" بنتيجة حوار اللجنة مع إسرائيل.

تدمير المنازل والأحياء السكنية والبنية التحتية

20. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) وتحديداً البند (3) معلومات إضافية ومُحدّثة وشرح التدابير المتخذة لضمان احترام حقوق الطفل بموجب الاتفاقية وقواعد القانون الإنساني ذات الصلة بالأطفال الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة، مع التركيز، من بين أمور أخرى، على "الهجمات العشوائية" على قطاع غزة باستخدام الأسلحة المتفجرة ذات التأثيرات الواسعة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية.

21. تُشير مؤشرات مكتب الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية (OCHA) بأن عدد المنازل والوحدات السكنية المُدمرة كلياً في قطاع غزة من جرّاء القصف الحربي العشوائي الإسرائيلي والأحزمة النارية منذ بدء الهجوم العسكري على غزة تزيد عن (70,000) وحدة سكنية، فيما بلغ عدد النازحين والمهجرين قسراً وعلى نحو مُتكرر من سكان قطاع غزة (1,900,000) من أصل (2,300,000) إجمالي عدد السكان[15]. وتؤكد مؤشرات المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان - جنيف المُستندة إلى المتابعات الميدانية اليومية للطاقم الميداني للمرصد الأورومتوسطي العامل في غزة في الفترة بين 7 أكتوبر – 12 يوليو

[13] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) في الأرض الفلسطينية المحتلة منشور على الرابط https://www.ochaopt.org/

[14] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بشأن "الأطفال والصراعات المُسلحة" على الرابط n2409507.pdf (un.org)

[15] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة (OCHA) على الرابط https://www.ochaopt.org/

2024 (280 يوماً) بأنَّ عدد المباني والوحدات السكنية المُدمرة كلياً قد وصل إلى (153,000) وحدة سكنية فيما بلغ عدد المباني والوحدات السكنية المتضررة (321,000) وحدة سكنية وبلغ عدد النازحين والمهجرين قسراً منذ بدء الهجوم العسكري (1,750,000) نازحاً ومهجراً. يعود التفاوت في المؤشرات والإحصائيات للآثار المُدمرة للعدوان من قِبل هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والمحلية المُستقلة إلى كثافة القصف الإسرائيلي، المتواصل يومياً، منذ شهور، جواً وبراً وبحراً، على قطاع غزة. لكن جميع تلك المؤشرات، المرعبة، وغيرها، تؤكد على الاستهداف المُمنهج وواسع النطاق والعشوائي وغير المسبوق لقطاع غزة. وتُشير مؤشرات المرصد الأورومتوسطي عن الفترة الزمنية المذكورة (280 يوماً) بأنَّ عدد المرافق الصحية المتضررة بلغ (381) مرفقاً، وعدد المدارس المتضررة (476) مدرسة أطفال، وعدد المقار الصحفية المُدمرة (182) مقراً صحفياً، وعدد المنشآت الصناعية المُدمرة (2,620) منشأة صناعية، وعدد المساجد المُدمرة (700) مسجداً وعدد الكنائس المُدمرة (3) كنائس، وعدد المواقع الأثرية المُدمرة (203) موقعاً أثرياً [16]. مما يؤكد شِدة التدمير العشوائي الذي طال الأعيان المدنية والبنية التحتية.

22. أكد المقرر الخاص للأمم المتحدة المَعني بالحق في السكن اللائق، بالاكريشنان راجاغوبال، في تقريره المُقدم إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بأنَّ الدمار في قطاع غزة قد طال ما نسبته (70%) من المنازل والأحياء السكنية وهو دمار غير مسبوق. وأن "حجم وشِدة الدمار في قطاع غزة أسوأ بكثير مما حدث في حلب وماريوبول أو حتى دريسدن وروتردام خلال الحرب العالمية الثانية. وأضاف المقرر الخاص للأمم المتحدة راجاغوبال بأنَّ "العديد من الصراعات في جميع أنحاء العالم شهدت على نحو مُتزايد تدميراً مُمنهجاً وواسع النطاق وهائلاً وتعسفياً للمساكن والبنية التحتية المدنية وجميعها تُشكل انتهاكات صارخة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، إلاّ أنَّ حجم وشِدة الدمار في قطاع غزة هو أسوأ من ذلك بكثير"[17].

23. **توصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن الاستهداف الهائل والعشوائي وغير المسبوق للمنازل والمباني والأحياء السكنية والأعيان المدنية والبنية التحتية في قطاع غزة والذي يشكل انتهاكات جسيمة وجرائم دولية موصوفة (جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية، جرائم إبادة جماعية) في القانون الدولي وفقاً لما أكدت عليه العديد من تقارير هيئات الأمم المتحدة والمقررين الخاصين للأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والمحلية المُستقلة ويتعارض كلياً مع مبادىء القانون الإنساني الدولي القائمة على الضرورة والتناسب واتخاذ الحيطة لتجنب استهداف المدنيين والأعيان المدنية. وبيان تأثيره على الأطفال، بما يشمل الأطفال ذوي الإعاقة، في جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية وعلى قاعدة شمول الإعاقة. والتدابير التي اتخذتها إسرائيل لتشكيل لجان تحقيق "مستقلة ومحايدة" في تلك الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية والنتائج التي وصلت إليها في حال تشكيلها. وحجم التعويضات عن الأضرار المادية والمعنوية التي يتوجب صرفها لسكان قطاع غزة المتضررين من هذا الهجوم الشامل والعشوائي، بما يشمل الأطفال وذوي الإعاقة، ويضمن إعادة التأهيل، وعدم التكرار. والإجراءات التي اتخذتها والجدول الزمني لوقف إطلاق النار وعودة النازحين لمنازلهم ورفع الحصار والسماح بحرية دخول المساعدات بما يشمل احتياجات الأشخاص والأطفال ذوي الإعاقة، ويضمن الإلتزام بأوامر محكمة العدل الدولية بإنهاء الاحتلال.**

[16] المؤشرات الإحصائية للمرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان - جنيف منشورة على الرابط https://euromedmonitor.org/en

[17] الأمم المتحدة، خبير أُممي: حجم الدمار في غزة أسوأ بكثير مما حدث في مدينتي دريسدن وروتردام خلال الحرب العالمية الثانية، منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2024/03/1128962

تدمير مدارس الاطفال ومراكز التعليم

24. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) في البند (3) معلومات إضافية ومُحدّثة وشرح التدابير المُتخذة لضمان احترام حقوق الطفل بموجب الاتفاقية وقواعد القانون الإنساني ذات الصلة بالأطفال الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المُحتلة، مع التركيز، من بين أمور أخرى، على الهجمات ضد المدارس ومراكز التعليم ومرافق الأطفال.

25. تُشير "قادر" إلى البيانات والإحصائيات الحديثة الصادرة عن الأونروا واليونيسيف واليونسكو والمرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان للدلالة على الانهيار الشامل للقطاع التعليمي بفعل الهجوم العسكري الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة، وتأثيره الكارثي على حقوق الأطفال الفلسطينيين ومستقبلهنَّ/ هم التعليمي. أكدت تلك البيانات والمؤشرات المُستقلة والموثوقة بأن عدد المدارس المتضررة من جراء الهجوم الإسرائيلي الواسع على قطاع غزة منذ تاريخ 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 إلى 12 تموز/ يوليو 2024 قد بلغت (476) مدرسة [18]. كما وتُشير المؤشرات الإحصائية الصادرة عن الأونروا واليونسكو واليونيسيف بأن (300) ألف طفل فلسطيني في قطاع غزة قد حُرموا من عام دراسي كامل[19]. وتحولت المدارس، وخاصة التي تتبع للأونروا، إلى مراكز إيواء مُكتظة بسكان قطاع غزة المهجرين قسراً في ظروف معيشية كارثية وانتشاء للأمراض. وتعرضت المدارس التي تؤوي النازحين المدنيين المهجرين قسراً وأسرهم إلى هجمات عسكرية إسرائيلية، مباشرة ومُتكررة، أدت إلى مقتل أعداد كبيرة من المدنيين بما يشمل الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وأبرزها القصف الجوي المباشر الذي تعرضت له "مدرسة التابعين" شرق مدينة غزة والذي أدى إلى مقتل أكثر من (100) من النازحين الفلسطينيين بينهم عشرات الأطفال والنساء وكبار السن. وتُشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بأن عدد "القتلى" من أطفال المدارس في قطاع غزة والضفة الغربية خلال الفترة القصيرة ما بين 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 ولغاية 11 تشرين الثاني/ 2023 بلغ (3,141) طالب بواقع (3,117) طالب في غزة و(24) طالب في الضفة الغربية. فيما بلغ عدد الطلبة الجرحى خلال ذات الفترة الزمنية في قطاع غزة والضفة الغربية (4,863) وذلك بواقع (4,613) طالب في قطاع غزة و(250) طالب في الضفة الغربية.

26. تُشير "قادر" إلى نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) العميق الذي يستهدف الأطفال في مدارس الضفة الغربية والقدس الشرقية، إلى جانب تدمير القطاع التعليمي في قطاع غزة، والانتهاكات الجسيمة والممنهجة التي تستهدف الأطفال في قطاع التعليم. وتُحيط "قادر" لجنتكم علماً بأشكال الفصل العنصري (الأبارتهايد) التي تستهدف الأطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية والقدس الشرقية والقطاع التعليمي الواردة في المادة (2) في الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ولا سيما نظام الأبارتهايد العميق والممنهج الذي يُمارسه جيش الاحتلال الإسرائيلي، ومليشيات المستوطنين المُسلّحة، في البلدة القديمة في الخليل؛ فهنالك ثلاث مدارس فلسطينية في البلدة القديمة بالخليل هي (مدرسة قرطبة، ومدرسة الفيحاء، والمدرسة الإبراهيمية) مُحاطة بالحواجز العسكرية الإسرائيلية، ويخضع أطفال المدارس الفلسطينيين من الإناث والذكور فيها للتفتيش الجسدي وتفتيش الحقائب المدرسية مدة زمنية طويلة قبل الوصول إلى مدارسهم، وعادة ما يصل الأطفال مُتأخرين إلى المدارس بفعل نظام التفتيش المُعقد الذي يخضعون له على الحواجز العسكرية الإسرائيلية في البلدة القديمة في الخليل. علاوة على الاعتداءات، المُتكررة، على الأطفال الفلسطينيين، بما يشمل الأطفال ذوي الإعاقة، من قِبَل مليشيات المستوطنين الإسرائيليين المُسلحة المتواجدة في البلدة القديمة بالخليل. وتخضع "مدرسة قُرطبة" [20] الواقعة في "شارع الشهداء" بالبلدة القديمة بالخليل لانتهاكات أشد للاتفاقية حيث أنَّ هناك "قائمة أسماء" على الحواجز الإسرائيلية بأسماء "المعلمين/ات والعاملين/ات في مدرسة قرطبة" ويُحرَم أهالي أطفال مدرسة قرطبة من الوصول إلى المدرسة لمتابعة أوضاع أطفالهم التعليمية. مما يُشكّل صوراً واضحة لأشكال الفصل العنصري (الأبارتهايد) التي تُمارسها إسرائيل بأشكالها المختلفة على الأطفال الفلسطينيين وعائلاتهم في الخليل.

---

[18] المرصد الأورومتوسطي أثر العدوان على قطاع التعليم على الرابط https://euromedmonitor.org/en

[19] البيان المشترك للأونروا واليونيسيف واليونسكو منشور على شبكة الجزيرة الإعلامية على الرابط https://tinyurl.com/uxvj3trp

[20] فيديو يُوضّح معاناة الأطفال الفلسطينيين في **"مدرسة قرطبة"** على المدخل الشمالي لـ**"شارع الشهداء"** بالبلدة القديمة للخليل بسبب الحواجز العسكرية والمستوطنين الإسرائيليين https://reuters.screenocean.com/record/560243. بما يؤكد على أن اعتداءات سلطات الاحتلال ومليشيات المستوطنين المستوطنين المسلحة على الطفلات والأطفال الفلسطينيين في البلدة القديمة في الخليل، وبخاصة شارع الشهداء، مُستمرة، منذ سنوات. وهذا ما تؤكده أيضاً التوثيقات المنشورة على وكالة الأنباء والمعلومات الرسمية الفلسطينية (وفا) في العام 2017 والتي توثق **"شهادات فلسطينية حيّة"** لاعتداءات المستوطنين على طفلات وأطفال المدارس بدعم من الجنود الإسرائيليين على الحواجز العسكرية الإسرائيلية وبخاصة التي تستهدف مدرسة قرطبة في شارع الشهداء في البلدة القديمة في الخليل بالضفة الغربية https://english.wafa.ps/Pages/Details/91194.

27. تُشير "قادر" للجنتكم بأنه، وفي سياق تعميق نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) في الأرض الفلسطينية المحتلة؛ قامت سلطات الاحتلال بعمليات تزوير واسعة النطاق للمناهج الدراسية للأطفال الفلسطينيين في القدس الشرقية [21] حيث قامت "وزارة المَعارف الإسرائيلية وبلدية القدس" بتزوير (54) كتاباً من المنهاج الدراسي الفلسطيني وجرى رصد (689) عملية تزوير مؤكدة طالت المنهاج الفلسطيني؛ واستهدفت العَلَم الفلسطيني والأناشيد الوطنية الفلسطينية والكوفية الفلسطينية وطمس تاريخ القدس وطمس جدار الضم (الفصل العنصري) من المناهج الدراسية المقررة للأطفال الفلسطينيين لتعميق نظام الأبارتهايد في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتشويه وعي الأطفال الفلسطينيين، وماضيهم وحاضرهم ومستقبلهم، ومحو الهوية الوطنية الفلسطينية. مما يُشكل انتهاكات للاتفاقية، وللاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، وحِرماناً من الحق في تقرير المصير.

28. يَظهر نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) الإسرائيلي بشكل واضح تماماً في القدس الشرقية المحتلة، وبخاصة في البلدة القديمة في القدس. أنشأت إسرائيل نظام "الهويات الشخصية المُختلفة" في الأرض الفلسطينية المحتلة "لشرذمة الترابط السكاني الفلسطيني" وتضمَّن هذا النظام إصدار بطاقات هوية للفلسطينيين سكان القدس الشرقية وبطاقات هوية للفلسطينيين سكان الضفة الغربية وبطاقات هوية لسكان قطاع غزة. ونظام الهويات للسكان المقدسيين (السكان الأصليين) يعني "الإقامة المشروطة في القدس" التي تقوم سلطات الاحتلال "بإلغائها" حال مخالفة الشروط التمييزية العنصرية التي تنطبق على الأطفال المقدسيين وعائلاتهم، ولا تنطبق على الأطفال الإسرائيليين وعلائلاتهم في القدس، مما يؤدي إلى "تشتيت الأطفال وعائلاتهم في القدس الشرقية" بفعل استمرار سحب آلاف الإقامات من السكان المقدسيين الأصلانيين. وَسَعت إسرائيل من خلال إنشاء جدار الفصل العنصري في الضفة الغربية إلى ترسيخ "وقائع غير قانونية على الأرض" [22] والتّسبُّب في المزيد من الضمّ للأرض والتشتيت للعائلات الفلسطينية. وغرقت القدس الشرقية في العُزلة (حصار وعزل وضم مدينة القدس الشرقية المحتلة) علاوة على الدوريات العسكرية المُكثفة في القدس وعشرات كاميرات المراقبة البيومترية (التعرُّف على الوجوه والأشخاص وتحليلها) المُنتشرة بكثافة في شوارع القدس الشرقية وأزِقتها، والتي ترتبط بعمليات استخباراتية وتستبيح خصوصية الأطفال الفلسطينيين وتنتهك أحكام الاتفاقية.

29. توصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن جميع مدارس الأطفال التي جرى استهدافها عسكرياً بشكل مباشر، ومُتكرر، في غزة، وهي تؤوي آلاف النازحين والمهجرين قسراً وأدت إلى مقتل أعداد كبيرة من العائلات، بما يشمل استهداف "مدرسة التابعين" في حي الدَّرج شرق مدينة غزة فجر يوم السبت 10 آب/ أغسطس 2024 بصواريخ الطائرات الحربية الإسرائيلية الذي أدّى مقتل ما يزيد عن (100) من النازحين داخل هذه المدرسة بينهم العديد من الأطفال والنساء وكبار السن، وجثث مُتفحمة وأشلاء مُتناثرة في عين المكان، والعديد من الجرحى والمفقودين في هذه المذبحة المُروعة التي تُضاف لمئات المذابح التي تعرضت لها العائلات الفلسطينية وأطفالها في غزة. والمسؤوليات المترتبة على جيش الاحتلال وقادته ومسؤوليه السياسيين والعسكريين من جرَّاء تلك الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية بما يضمن المساءلة ويشمل التعويضات للمتضررين وسُبل الانتصاف الفعّال وعدم التكرار. وكذلك، الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لتفكيك نظام الفصل العنصري الذي شمل مدارس الأطفال في الضفة الغربية وبخاصة في البلدة القديمة في الخليل والقدس الشرقية وتزوير المناهج التعليمية للأطفال، وطرد السكان المقدسيين (السكان الأصليين) وتشتيت عائلاتهم في القدس الشرقية، والاستمرار في سياسة العزل والضمّ والتهويد والاعتداء على المُقدّسات في القدس الشرقية وتأثيرها على حقوق الأطفال الفلسطينيين كافة الواردة في الاتفاقية. والالتزام التامّ بأوامر محكمة العدل الدولية (الفتوى بتاريخ 19 تموز/ يوليو 2024) التي أكدت على الوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية غير الشرعية، وتفكيك المستوطنات، وجدار الفصل العنصري، وأشكال الفصل العنصري، وقيام إسرائيل بدفع التعويضات عن أفعالها غير المشروعة وردّ الحقوق لأصحابها، وإنهاء إحتلالها غير المشروع. وإدراج تلك المسائل، وتأثيرها المُضاعف على الأطفال في الأرض الفلسطينية المحتلة، بالأولوية القصوى، في الملاحظات الختامية.

[21] تحقيق استقصائي للعربي الجديد - لندن، الاحتلال يُحَرّف المنهاج الفلسطيني في القدس، منشور على الرابط http://tiny.cc/r8qgzz

[22] الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، محكمة العدل الدولية، الرأي الاستشاري الصادر في 9 تموز/يوليو 2004. https://www.refworld.org/jurisprudence/caselaw/icj/2004/en/35595

Advisory Opinion Concerning Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory, -, International Court of Justice (ICJ), 9 July 2004, https://www.refworld.org/jurisprudence/caselaw/icj/2004/en/35595

تدمير المستشفيات وانهيار القطاع الصحي

30. أدى الهجوم العسكري الشامل والمتواصل الذي شنه جيش الاحتلال الإسرائيلي منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023 لانهيار القطاع الصحي في قطاع غزة؛ ووفقاً للمؤشرات الإحصائية الصادرة عن المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان عن الفترة ما بين 7 تشرين الثاني/ أكتوبر 2023 إلى 12 آب 2024 فقد أدى هذا الهجوم العسكري الممنهج وواسع النطاق إلى تدمير وتضرر (381) مرفقاً صحياً في قطاع غزة شمل (32) مستشفى من أصل (36) مستشفي في قطاع غزة بما يشمل المستشفيلات والمراكز الصحية التي تقدم الخدمات المتخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال ذوي الإعاقة، وإلى تدمير (110) عيادات طبية و(239) سيارة إسعاف تابعة للهلال الأحمر الفلسطيني والصليب الأحمر، وإلى استشهاد وإصابة (1,177) من العاملات والعاملين في القطاع الصحي بينهم (507) شهداء و(670) من الجرحى في القطاع الصحي وحده. واعتقل جيش الاحتلال (310) من المدراء والطواقم الطبية والتمريضية في قطاع غزة خلال العدوان[23]. وقد أدى خروج معظم مستشفيات قطاع غزة عن الخدمة نتيجة الاستهداف العسكري المباشر وقطع الوقود والكهرباء ووقف إمدادات الأدوية والمستلزمات والمستهلكات إلى انهيار القطاع الصحي في القطاع وإلى آثار كارثية على الحالة الصحية العامة وزيادة مُعاناة السكان، وخاصة الفئات الاكثر ضعفاً وحِرماناً كالأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السِّن، وأدى لازدياد وتيرة التهجير القسري المتكرر في قطاع غزة، وبخاصة شمال القطاع، نتيجة الاستهداف المتكرر للقطاع الصحي، وانهيار الخدمات الصحية، وكذلك سياسة التجويع.

31. رغم أن المستشفيات تحظى بحماية خاصة في القانون الدولي، فقد عثرت طواقم وزارة الصحة والدفاع المدني في غزة والهيئات الدولية على العديد من "المقابر الجماعية" داخل المستشفيات، وخارج المستشفيات، ومن بينها المقبرة الجماعية التي تم العثور عليها داخل مجمع الشفاء الطبي بمدينة غزة الذي يعد أكبر مستشفيات قطاع غزة، كما وعثرت طواقم وزارة الصحة والدفاع المدني في غزة على "مقبرة جماعية في مستشفى ناصر في خانيونس" بعد انسحاب قوات جيش الاحتلال منه وهو ثاني أكبر مستشفى بعد مجمع الشفاء الطبي في غزة. وأعرب المفوض السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك، بتاريخ 23 نيسان/ أبريل 2024 عن شعوره "بالذعر" من جراء قيام جيش الاحتلال بتدمير مجمع الشفاء الطبي ومستشفى ناصر والتقارير التي تُفيد بوجود مقابر جماعية في المستشفيات التي تتمتع بحماية خاصة في القانون الدولي. وقالت المتحدثة باسم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان رافينا شامداسانسي "نستشعر ضرورة دق ناقوس الخطر بعد العثور على العديد من الجثث، بعض الجثث مُقيدة اليدين، وهو ما يُشير بالطبع لانتهاكات جسيمة لقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي". وأوضح المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان بأن طواقم الدفاع المدني في غزة انتشلت مئات الجثامين من داخل مستشفى الشفاء ومستشفى ناصر وغيره وأن فِرق المرصد الأورومتوسطي الميدانية العاملة في غزة واكبت ووثقت انتشال عشرات الجثامين من داخل مستشفى الشفاء ومستشفى ناصر وعاينت ووثقت "استخراج جثامين ضحايا مُقيدي الأيدي، وجثامين عارية من الملابس، وبعضها تعود لمرضى مع وجود لفائف طبية عليها وقد جرى إعدامهم رغم حالتهم الصحية" وهناك العديد من الجثامين المُتحلله وعدد منها عبارة عن أشلاء. وهنالك مشاهد وصور مُروعة مُوثقة لجثامين "أطفال" جرى العثور عليها داخل هذه المقابر الجماعية في قطاع غزة [24].

32. **توصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن الاستهداف الممنهج وواسع النطاق للمستشفيات والمرافق الصحية في قطاع غزة، بما يشمل المستشفيات والمراكز التي تُقدّم الخدمات الطبية المُتخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، وبشأن قطع إمدادات الوقود والكهرباء والمياه والإمدادات الطبية اللازمة لتشغيلها، مما أدى لانهيار القطاع الصحي في غزة، والآثار الكارثية لانهيار القطاع الصحي على سكان القطاع والجرحى والمرضى وخاصة الأمراض الخطيرة والمزمنة، وعلى النساء الحوامل، وعمليات الولادة مع النقص الحاد في مواد التخدير، والأطفال الخُدَّج، وبما يشمل كامل الحقوق الصحية للأطفال والأطفال ذوي الإعاقة الواردة في الاتفاقية. والتدابير التي اتُخذت بما يشمل تشكيل لجان تحقيق مستقلة ومحايدة بشأن انهيار القطاع الصحي في قطاع غزة وآثاره وبخاصة على الأطفال، والمسؤوليات المترتبة على سلطة الاحتلال، وبشأن "المقابر الجماعية" التي تم اكتشافها داخل المستشفيات بعد سيطرة جيش الاحتلال عليها وخروجه منها. وفيما إن جرى مساءلة المتورطين في تلك الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية وطبيعة المساءلة إذا ما جرت وفيما إن جرى إنصاف الضحايا وطبيعة التعويضات عن تلك الانتهاكات الجسيمة والجرائم**

[23] المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان منشور على الرابط https://euromedmonitor.org/en وكذلك: مؤسسة قادر، أثر العدوان الأسرائيلي على قطاع غزة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، منشور على الرابط https://www.qader.org/resources/6086.html

[24] الأورومتوسطي يُطالب بتشكيل لجنة تحقيق دولية وإرسال فرق مُتخصصة بشأن المقابر الجماعية في قطاع غزة، منشور على الرابط https://euromedmonitor.org/en/article/6284/Gaza:-International-investigation-committee-should-be-formed-into-mass-graves-to-examine-and-identify-victims وكذلك: مؤسسة قادر، أثر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، منشور على الرابط https://www.qader.org/resources/6086.html

الدولية وحجمها ومواعيدها الزمنية وسُبل الانتصاف الفعّال للضحايا، وخاصة الأطفال وذويهم، بما يضمن عدم التكرار. وإدراج تلك المسائل، بالأولوية القصوى، في الملاحظات الختامية.

انتشار المجاعة وانعدام الأمن الغذائي

33. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) في البند (4) شرح التدابير المتخذة لمنع التأثير السلبي للحرمان من المساعدات الإنسانية بما في ذلك الغذاء والإمدادات الطبية والمياه والكهرباء، على حقوق الأطفال في غزة، مع التركيز، من بين أمور أخرى، على خطر التعرض إلى سوء التغذية وانتشار الأوبئة والوفاة والمخاطر الصحية طويلة الأمد للأطفال المولودين حديثاً في مثل تلك الظروف.

34. تتحكم إسرائيل بدخول المساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة وبالسعرات الحرارية التي يُسمح بدخولها. معدل دخول المساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة، قبل العدوان وفي ظل الحصار والعقوبات الجماعية، كان في حدود (500) شاحنة يومياً بينما لا يتجاوز متوسط شاحنات المساعدات الإنسانية التي تدخل قطاع غزة منذ عدوان السابع من أكتوبر (85) شاحنة وفق تقديرات الأمم المتحدة، أي بنسبة تكاد تصل إلى (10%) من حجم المساعدات التي كانت تدخل في ظل الحصار وقبل العدوان الأخير. وازداد الأمر تعقيداً في دخول المساعدات الإنسانية المُنقذة للحياة بعد دخول الجيش الإسرائيلي إلى رفح وسيطرته الكاملة على معبر رفح الحدودي الفلسطيني المصري من الجهة الفلسطينية. فيما يتم عرقلة وصول المساعدات إلى شمال قطاع غزة. وجرى استهداف قوافل المساعدات والباحثين عن الطعام عدة مرات وبخاصة على "دوار النابلسي" غرب مدينة غزة عندما فتح جيش الاحتلال النار في 29 شباط/ فبراير 2024 على أعداد كبيرة من المواطنين المدنيين أثناء محاولتهم الحصول على مواد غذائية من شاحنات المساعدات فيما عُرف باسم (مجزرة الطحين) مما أدى إلى مقتل (112) مدنياً فلسطينياً وإصابة (760) آخرين وهم يبحثون عن الطعام، وقد تكرر استهداف السكان المدنيين الباحثين عن الطعام عدة مرات من قبل جيش الاحتلال، ما دفع مَن تبقى من السكان في شمال القطاع لأكل "علف الحيوانات" وحشائش الأرض لسدّ جوعهم خلال العدوان المُستمر على القطاع منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023. وقد حذرت تقارير الأمم المتحدة، مِراراً، من خطر المجاعة وانعدام الإمن الغذائي في قطاع غزة.

35. أدان العديد من خبراء الأمم المتحدة في بيان صدر عنهم بتاريخ 5 آذار/مارس 2024 قيام جيش الاحتلال بإطلاق النار على حشود الفلسطينيين الذين تجمعوا للحصول على الدقيق (مجزة الطحين) والذي أدى إلى مقتل (112) مدني وإصابة (760) آخرين وفق بيان الخبراء الأمُميين، ووصف الخبراء هذا القتل المُتعمد بأنه "مجزرة في خِضم ظروف مجاعة لا مفر منها وتدمير نظام الإنتاج الغذائي المحلي في قطاع غزة المُحاصر". وأكد الخبراء الأمميون بأن "إسرائيل تقوم عمداً بتجويع الشعب الفلسطيني في قطاع غزة منذ الثامن من تشرين الأول/ أكتوبر، وهي تستهدف الآن المدنيين الباحثين عن المساعدات الإنسانية والقوافل الإنسانية". وشدد الخبراء على أن التجويع نمط في الهجمات العسكرية الإسرائيلية حيث أوضح بيان الخبراء بأن "المذبحة التي وقعت في 29 شباط/فبراير اتبعت نَمَطاً من الهجمات الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين الذين يطلبون المساعدة" حيث تمَّ تسجيل أكثر من (14) حادثة إطلاق نار وقصف واستهداف لمجموعات فلسطينية كانت مُتجمّعة لتلقي مساعدات هي بأمس الحاجة إليها من الشاحنات أو من عمليات الإنزال الجوي في الفترة ما بين منتصف كانون الثاني/ يناير ونهاية شباط/ فبراير 2024.[25]

36. أكد خبراء في الأمم المتحدة في بيان صدر عنهم بتاريخ 16 كانون الثاني/ يناير 2024 بأن إسرائيل تُدمر النظام الغذائي في قطاع غزة وتستخدمة سلاحاً، حيث قالوا: "من غير المسبوق جعل سكان مدنيين بأسرهم يُعانون من الجوع بهذا الشكل الكامل والسريع. إن إسرائيل تدمر النظام الغذائي في غزة وتستخدم الغذاء كسلاح ضد الشعب الفلسطيني". وقال الخبراء المُستقلون بأن "جميع السكان في قطاع غزة الآن جائعون. وأن (80%) من سكان القطاع يواجهون خطر المجاعة أو الجوع الكارثي في ظل استمرار القصف والحصار من قِبل إسرائيل على قطاع غزة". وأضاف الخبراء في بيانهم بأن "إسرائيل فرضت حصاراً كاملاً على قطاع غزة منذ 9 تشرين الأول/ أكتوبر 2024 مما حرم (2.3) مليون فلسطيني من الماء والغذاء والوقود والإمدادات الطبية، ويأتي هذا على خلفية 17 عاماً من الإغلاق الإسرائيلي الذي ترك – قبل هذه الحرب- نحو نصف سكان غزة يُعانون من انعدام الأمن الغذائي وأكثر من (80%) منهم معتمدين على المساعدات الإنسانية".[26] تؤكد تلك البيانات على استخدام التجويع "كسلاح" من قِبل إسرائيل.

[25] منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2024/03/1128967
[26] منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2024/01/1127747

37. أكد التقرير الصادر عن الأمم المتحدة (تقرير التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي) بتاريخ 21 كانون الأول 2023 بأن "قطاع غزة يواجه خطر المجاعة وجميع سكانها يعانون من الجوع". وأوضح هذا التقرير الدولي بأن حوالي (2.2) مليون شخص في قطاع غزة "يُعانون من أزمة أو مستويات أسوأ من الانعدام الحاد للأمن الغذائي"[27] وأوضح برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة (WFP) وفقاً لشهادات مُوثقة من السكان المدنيين في القطاع بأن السكان في قطاع غزة غالباً ما يمضون أياماً كاملة دون تناول الطعام، وأن العديد من البالغين، وكذا الأطفال، يُعانون من الجوع، وأن الجميع في غزة ليسوا بمأمن من الجوع الحاد، وأن السكان في غزة استنفذوا جميع مواردهم، وانهارت سُبل عيشهم، ودُمّرت المخابز، وأصبحت المتاجر فارغة، ولا تستطيع الأُسر العثور على الطعام. وأكد برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة بأن "هذه ليست مجرد أرقام، هناك أطفال ونساء ورجال وراء هذه الإحصائيات المثيرة للقلق، وإن تعقيد وحجم وسرعة هذه الأزمة، هي أمور لم يسبق لها مثيل".[28]

38. أكد تقرير التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي الصادر في 18 آذار 2024 بأنَّ "الحد الأقصى لانعدام الأمن الغذائي الحاد للمجاعة قد تمَّ تجاوزه بشكل كبير وأن سوء التغذية الحاد بين الأطفال دون سن الخامسة يتقدم بوتيرة قياسية نحو العتبة الثانية للمجاعة، وأن معدلات الوفيات غير الناجمة عن الإصابات، وهي المؤشر النهائي للمجاعة، تتسارع رغم أن البيانات تظل محدودة". وأشار التقرير الدولي بأن نصف سكان غزة (1.1 مليون شخص) استنفذوا إمداداتهم الغذائية بالكامل وقدرتهم على التكيّف ويُعانون من جوع كارثي (المرحلة الخامسة من التصنيف المرحلي المتكامل) ويعد هذا أكبر عدد من الأشخاص على الإطلاق يواجهون جوعاً كارثياً يتم تسجيله من قِبل نظام تصنيف الأمن الغذائي، وهو ضعف العدد قياساً على التقرير بشأن غزة قبل ثلاثة أشهر فقط[29]. وحذَّر برنامج الأغذية العالمي في 24 نيسان 2024 بأنَّ معايير المجاعة كاملة ستتحقق في غزة خلال ستة أسابيع. ورصدت التقارير الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (تقرير المستجدات رقم 150) العديد من الوفيات وخاصة في صفوف الأطفال في غزة من الجوع، وأشار تقرير التصنيف المرحلي المُتكامل للأمن الغذائي بناءً على مُعطيات وزارة الصحة في غزة بأنه "لغاية يوم 1 نيسان 2024 توفي (28) طفلاً بسبب سوء التغذية والجفاف في قطاع غزة".[30]

39. أكدت العديد من التصريحات العلنية الصادرة عن المسؤولين الإسرائيليين السياسيين والأمنيين، وعلى نحو مُتكرر، ومنذ بداية الهجوم العسكري الممنهج وواسع النطاق على قطاع غزة في 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2024 على النوايا الواضحة لدى المسؤولين في إسرائيل بتجويع السكان المدنيين في قطاع غزة بالكامل، بما يشمل أطفال غزة، الأمر الذي يُعزّز الأدلة القوية والموثوقة على "جريمة الإبادة الجماعية" في غزة. حيث صرّح وزير الدفاع الإسرائيلي "يوآف جالانت" بتاريخ 9 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 علناً على وسائل الإعلام بأنَّ "إسرائيل تفرض حصاراً كاملاً على غزة، لا كهرباء، لا طعام، لا ماء، لا وقود، كل شيء مُغلق، نحن نُقاتل حيوانات بشرية". كما وصرّح الرئيس الإسرائيلي "إسحق هرتسوغ" في مؤتمر صحفي على وسائل الإعلام بتاريخ 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 بأنه "لا تمييز بين المُسلحين والمدنيين في غزة، إنها أُمة بأكملها مسؤولة هناك، ليس صحيحاً هذا الخطاب عن المدنيين غير المُدركين وغير المُشاركين، ليس صحيحاً على الإطلاق .. سنُقاتل حتى نكسر عمودهم الفقري". وصرّح وزير المالية الإسرائيلي "بتسلئيل سموتريتش" بتاريخ 5 آب/ أغسطس 2024 أمام الإعلام بأنَّ "قتل مليوني فلسطيني في قطاع غزة جوعاً قد يكون عادلاً، وأخلاقياً، لإعادة الأسرى الإسرائيليين من قطاع غزة". ورغم الإدانات والاستنكارات والغضب الأوروبي الواسع من تصريحاته (قتل مليوني فلسطيني جوعاً) إلا أنه لم يتراجع عن تصريحاته. هذه النوايا المُعلنة، يُقابلها أفعالٌ على الأرض باستخدام التجويع كسلاح على مدار الهجوم العسكري المُمنهج وواسع النطاق على قطاع غزة وفقاً لِما تُؤكده مؤشرات وبيانات هيئات الأمم المتحدة والخبراء الدوليين، مما يؤكد الأدلة القوية والحاسِمة على وقوع جريمة الإبادة الجماعية بمفهومها وأركانها وعناصرها الواردة في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمُعاقبة عليها والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فيما يعكف وفد إسرائيل لإجراء الحوار القادم مع لجنتكم في مقر الأمم المتحدة بشأن الاتفاقية.

40. تُوصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن سياسة تجويع السكان المدنيين بما يشمل أطفال قطاع غزة، واستخدامها كسلاح، منذ بدء هجومها العسكري الشامل على قطاع غزة، بهدف تهجير السكان الفلسطينيين (السكان الأصليين) من الأرض الفلسطينية المحتلة وحِرمانهم من حقهم الأصيل، وغير القابل للتصرف، في تقرير المصير، الذي يُعتبر قاعدة آمرة في القانون الدولي وحُجَّة على العالم. وتوضيح وتفصيل أثر سياسة التجويع المُتعمدة على جميع جوانب حقوق الأطفال الواردة في الاتفاقية، بما يشمل الأطفال ذوي الإعاقة ومتطلبات الشمول، وبرامج

---

[27] منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2023/12/1127147
[28] منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2023/12/1127147
[29] منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط https://news.un.org/ar/story/2024/03/1129331
[30] منشور على (OCHA) على الرابط https://www.ochaopt.org/ar/content/hostilities-gaza-strip-and-israel-flash-update-150

إعادة التأهيل. وتوضيح وتفصيل التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل للمساءلة على "جرائم التجويع المُتعمدة" للسكان المدنيين بما يشمل أطفال غزة، والتي أدت إلى مقتل العديد من الأطفال الفلسطينيين، جوعاً، بفعل سياسة التجويع المُتعمدة التي تنتهجها إسرائيل في غزة، والتصريحات الصادرة عن المسؤولين السياسيين والأمنيين الإسرائيليين بشأنها، وإنصاف وتعويض المتضررين وذوي الضحايا من سياسة التجويع المُتعمدة، والجداول الزمنية للتنفيذ، باعتبارها انتهاكات جسيمة للقانون الدولي تندرج ضمن صور جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية. والتدابير التي اتخذتها إسرائيل، للوقف الفوري لإطلاق النار، وضمان دخول كافة المساعدات الإنسانية والإغاثية والإمدادات الطبية إلى قطاع غزة دون قيد أو شرط، وبما يشمل احتياجات ومتطلبات الأطفال ذوي الإعاقة، وفقاً للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والتدابير التي اتخذتها لرفع الحصار وسياسة العقاب الجماعي المفروض على قطاع غزة منذ (18) عاماً حتى بات لا يصلح للحياة الآدمية. والتدابير التي اتخذتها بشأن برامج الإغاثة وإعادة الإعمار في قطاع غزة إنطلاقاً من مسؤولياتها الكاملة كسلطة احتلال بموجب القانون الدولي. والتدابير والإجراءات والجداول الزمنية التي وضعتها للإمتثال الكامل والفوري لأوامر محكمة العدل الدولية في الطلب المرفوع ضدها بشأن جرائم الإبادة الجماعية، والفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بشأن عدم شرعية احتلالها ووجوب إنهائه. وإدراج جميع تلك المسائل، مع تأثيرها على الأطفال الفلسطينيين وذوي الإعاقة، وبالأولوية القصوى، في الملاحظات الختامية للجنة.

التهجير القسري والنزوح الداخلي

41. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) في البند (5) شرح التدابير المُتخذة لضمان حقوق الأطفال الذين نزحوا داخلياً من منازلهم في قطاع غزة في ضوء التزامات إسرائيل بموجب المواد (8) و (9) من الاتفاقية، وبوجه خاص فيما يتعلق بالتدابير المتخذة لتزويد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن أسرهم بالمعلومات الأساسية حول أماكن وجود أفراد عائلاتهم، وضمان احترام حق الأطفال في لم شمل الأسرة، ومنع فقدان الهوية للأطفال المنفصلين عن أسرهم بما في ذلك الأطفال المصابين الذين لا يوجد لديهم أفراد أسرة على قيد الحياة.

42. جرت عمليات التهجير القسري لسكان قطاع غزة على نحو ممنهج وواسع النطاق، ومتكرر، شمال ووسط وجنوب القطاع، وأدى استخدام إسرائيل "التجويع كسلاح" واستهداف نحو (70%) من المنازل والأحياء السكنية بكاملها وانهيار القطاع الصحي وعرقلة دخول المساعدات الإنسانية المُنقذة للحياة إلى تهجير معظم سكان قطاع غزة "مرات عديدة" تحت القصف الجوي والبري والبحري المكثف والمستمر منذ بدء الهجوم العسكري والقصف الشامل منذ الثامن من تشرين الأول/ أكتوبر 2023. وفقاً للبيانات والإحصائيات والأرقام الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية والمحلية المُستقلة فقد تراوحت أعداد النازحين الذين جرى تهجيرهم قسراً ما بين (1.7) مليون شخص (74% من مجموع السكان) إلى (2) مليون شخص (87% من مجموع السكان البالغ عددهم نحو (2.3) مليون شخص). أكدت تقارير الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والخبراء الدوليين، مراراً، أنه **"لا توجد منطقة آمنة في قطاع غزة بأكمله"** وقد جرى استهداف أعداد هائلة من السكان خلال عمليات النزوح شمال ووسط وجنوب القطاع وخاصة خلال القصف المتكرر للمدارس التي نزح إليها عشرات الآلاف من سكان قطاع غزة، وخلال المعاناة الطويلة في عمليات النزوح من مكان إلى آخر دون جدوى، وخلال البحث عن الطعام والمساعدات، مما أدى إلى مقتل وجرح وتشوية أجساد الآلاف من الأطفال في قطاع غزة خلال عمليات النزوح وأضرار جسدية ونفسية مُرعبة.

43. التدمير الممنهج للأعيان المدنية والذي طال ما نسبته (70%) من مجموع المباني والأحياء السكنية بأكملها في قطاع غزة وفقاً للأمم المتحدة، ودون إخطار السكان بالإخلاء قبل القصف في العديد من الحالات، وعدم وجود منطقة آمنة في قطاع غزة بأكمله، وتدمير مقومات الحياة في غزة التي باتت **"لا تصلح للحياة"** وفق تقارير الأمم المتحدة، والأوضاع الكارثي"ة خلال عمليات النزوح التي أدت إلى مقتل أعداد هائلة من السكان، وبخاصة الأطفال والنساء، والأوضاع الكارثية في أماكن النزوح، كلها جعلت عمليات النزوح لا جدوى ولا طائل منها، وهذا ما دفع بالمفوضية الأوروبية، مثلاً، للقول إلى أين سيذهب سكان غزة إلى القمر!

44. أكدت مُنسقة الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، لين هاستينغز، في بيانها الصادرمنذ بدايات الهجوم العسكري الشامل على قطاع غزة والمنشور على موقع الأمم المتحدة بتاريخ 26 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 بأن "الجيش الإسرائيلي يواصل إخطار الناس في مدينة غزة بأن مَن سيبقون في منازلهم سيُعرضون أنفسهم للخطر، وأن هذه التحذيرات المُسبقة، لا تُحدث أي فرق بالنسبة لمن لا يستطيعون الإخلاء، لعدم وجود مكان آمن يذهبون إليه، أو لعدم قدرتهم على التحرك. عندما تُقصَف طرق الإخلاء ويجد الناس في الشمال والجنوب أنفسهم عالقين في الأعمال العدائية، وعندما

تنعدم أساسيات البقاء على قيد الحياة، ولا تكون هناك ضمانات للعودة، لا يبقى أمام الناس سوى خيارات مستحيلة. لا يوجد مكان آمن في قطاع غزة"[31]. فيما أكدت مقررة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً، باولا بيتاكنور، في بيانها الصادر بتاريخ 6 آذار/ مارس 2024 بشأن أوامر الإخلاء الإسرائيلية في غزة "إن أوامر الإخلاء الإسرائيلية لم تجعل سكان غزة أكثر أمانا، على العكس تماماً، فقد تم استخدام هذه الأوامر لنقل السكان المدنيين قسراً، واحتجازهم في ظروف غير صالحة للسكن البشري. لقد تم إخراج النازحين في قطاع غزة بشكل تعسفي من منازلهم، عدة مرات، دون أي اعتبار لحقوقهم في الحياة والكرامة والحرية والأمن. ومن المستحيل تصور أي حل دائم لتهجيرهم، نظراً للتدمير المنهجي الذي تقوم به إسرائيل للبنية التحتية المدنية، بما فيها المنازل والمستشفيات والمدارس والأسواق وأماكن العبادة وغيرها، بالإضافة إلى الخسائر النفسية الهائلة التي خلفها هذا الصراع على سكان غزة".[32]

45. أكدت اليونيسيف (جنيف، 2 شباط/ فبراير 2023) أن تقديراتها تُشير إلى أن ما لا يقل عن (17,000) طفلاً فلسطينياً في قطاع غزة غير مصحوبين أو مُنفصلين عن ذويهم. ولكل طفل فلسطيني قصة مُفجعة من الفقدان والحُزن. وهذا يُعادل (1%) من إجمالي عدد النازحين البالغ (1.7) مليون وفق تقديرات اليونيسيف. وقد أوضح مدير قسم التواصل في اليونيسيف في فلسطين، جوناثان كريكس، في بيان اليونيسيف هذا الذي يحمل عنوان **(قصص الفقدان والحزن: ما لا يقل عن 17 ألف طفل غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عن والديهم في قطاع غزة)**[33] ما يلي "لقد عُدت من غزة هذا الأسبوع. إلتقيت بالعديد من الأطفال، كل واحد منهم لديه قصته المُدمرة التي يرويها. من بين (12) طفلاً التقيت بهم أو أجريت مقابلات معهم، كان أكثر من نصفهم قد فقدوا أحد أفراد أُسرتهم في هذه الحرب. ثلاثة منهم فقدوا أحد والديهم، واثنان منهم فقدوا أُمهم وأبيهم. ووراء كل هذه الإحصائيات يوجد طفل يتأقلم مع هذا الواقع الجديد المُروّع". وأضاف كريكس "رزان البالغة من العمر (11) عاماً كانت مع عائلتها في منزل عمها عندما تعرض للقصف في الأسابيع الأولى من الحرب. لقد فقدت رزان جميع أفراد عائلتها تقريباً. قُتلت والدتها وأبيها وشقيقها وشقيقتيها. وأُصيبت ساق رزان ووجب بَترها. وبعد العملية الجراحية أُصيب جرحها بالعدوى. وتتلقى رزان الآن الرعاية من عمتها وعمها، وجميعهم نزحوا إلى رفح". تأمل **"قادر"** أن تكون أجابت على سؤال اللجنة الموجه لإسرائيل بشأن وضع الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين في غزة، وأن يتم طرح **قصة الطفلة (رزان)** وآلاف الأطفال بما يستحق في الحوار مع إسرائيل.

46. أدت عمليات النزوح المتكررة إلى **معاناة كارثية هائلة للأشخاص ذوي الإعاقة (الأطفال ذوي الإعاقة)** في قطاع غزة، وهم الأشد حِرماناً وعُرضاً للخطر **(المواد 23 و 38 الاتفاقية)** الذي يطال الجميع، لكنه أشد قسوة على الأشخاص ذوي الإعاقة، بسبب عدم إمكانية التنقل وغياب متطلبات الإعاقة، وغياب البيئة الموائمة للأطفال ذوي الإعاقة ومقومات الشمول مع تدمير البنية التحتية وتدمير الأدوات المساعدة للأطفال ذوي الإعاقة (الكراسي المتحركة والعكازات وغيرها) خلال القصف وخلال عمليات النزوح الطويلة وعدم دخول كامل احتياجات ومتطلبات الأشخلص ذوي الإعاقة ضمن المساعدات الهامشية التي تدخل قطاع غزة. وثقت **"قادر"** عشرات الإفادات التي تُظهر حجم المعاناة الكارثية للأطفال ذوي الإعاقة خلال عمليات النزوح المتكررة منذ بداية الهجوم العسكري على قطاع غزة من خلال فريقها الميداني الذي عمل على مدار نصف عام لإصدار تقرير مُفصّل يعرض المشاهد المروعة، التي جرت خلال عمليات النزوح، تحت القصف المستمر، والمعاناة المستمرة، وتُحيل **"قادر"** لجنتكم إلى الإفادات الواردة في تقريرها "أثر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة – رصد الانتهاكات والتحليل القانوني والمساءلة والإنصاف" المنشور على صفحتها الرسمية [34]. وتَعرض قادر إحدى هذه الإفادات في هذا التقرير.

---

[31] الأمم المتحدة: لا يوجد مكان آمن في غزة، منشور على موقع الأمم المتحدة على الرابط: https://news.un.org/ar/story/2023/10/1125342

[32] بيان مقررة الأمم بالمتحدة المَعنية بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً على الرابط https://news.un.org/ar/story/2024/03/1129002

[33] اليونيسيف " قصص الفقدان والحزن: ما لا يقل عن 17 ألف طفل غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عن والديهم في قطاع غزة" على الرابط https://www.unicef.org/mena/press-releases/stories-loss-and-grief-least-17000-children-are-estimated-be-unaccompanied-or-separated-gaza

[34] تقرير مؤسسة قادر حول " أثر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة – رصد الانتهاكات والتحليل القانوني والمساءلة والإنصاف" منشور على موقع "قادر" في نيسان/ أبريل 2024 على الرابط https://www.qader.org/resources/6086.html

إفادة المواطن (ش.م) من سكان بيت حانون شمال قطاع غزة
عدد أفراد أسرته (10) بينهم (3) طفلات ذوات إعاقة

" نزحنا من بيتنا في شارع المصريين ببيت حانون (4) مرات من جراء القصف المتواصل للجيش الإسرائيلي، ثاني يوم الحرب بتاريخ 8 تشرين الأول أكتوبر 2024 بدأ قصف عنيف وأحزمة نارية على طول امتداد منطقة سكننا، دون سابق إنذار، وقمنا بالهروب أنا وأفراد عائلتي (10) أفراد؛ من بينهم ثلاث طفلات من ذوات الإعاقة، **طفلتي (نداء)** وعمرها (10) سنوات من ذوات الإعاقة الذهنية (شلل دماغي) وابنتين من ذوات الإعاقة الحركية، هربنا بسرعة من القصف دون أن نأخذ طعام أو ماء أو ملابس أو أغراضنا الشخصية والأدوات المساعدة والأدوية الخاصة ببناتي ذوات الإعاقة، كان القصف عنيفاً جداً ونتحرك بصعوبة بالغة مع أبنائنا وبناتنا من ذوات الإعاقة، **طفلتي (نداء)** لم تستطع الحركة من شدة الخوف من القصف الشديد، وباتت حياة الأسرة بأكملها في خطر شديد، وبكل أسف فقد طلبت من زوجتي أن نترك **طفلتي (نداء)** ونمشي لأنها رفضت الحَركة وقُلت لزوجتي **(نخسر واحد ولا نخسر 10 أفراد)** هذا ما قلته لزوجتي خلال عملية الهروب من القصف. رفضت زوجتي ذلك وحَمَلت ابنتي، على ظهرها، وهي ثقيلة الوزن، وساعدنا بعض الهاربين من القصف في هذا المشهد المُرعب. مَشينا على الأقدام مسافة (15) كيلو متر، والقصف في كل مكان، ولا ندري أين نذهب، وخلال الهروب شاهدت منزلي يُقصف في ثواني، وصلنا إلى مدرسة أبو العاصي في مخيم الشاطيء، ومكثنا فيها (70) يوماً في ظروف كارثية وغير موائِمة لبناتي ذوات الإعاقة واحتياجاتهن، لا كهرباء ولا أغطية ولا أكل ولا ماء، وكنّا بالكاد نُدير أمورنا من الجوع والعطش وقلة الإمكانيات وعدم توفر الأدوية والأدوات المساعدة، ومن ثم رمى علينا جيش الاحتلال مناشير تُطالبنا بإخلاء المدرسة على الفور، ولم يكن هناك أي مسلحين في المدرسة وحولها، ومن ثم قام جيش الاحتلال بقصف المدرسة وقُتل عمي وزوجته وأولاده وابن عمي وزوجته وأولاده وعمتي وبناتها، كانوا بالصف الثاني بجانبنا، في صفوف المدرسة. ثم هربنا ومشينا مسافة (20) كيلو متر من مخيم الشاطىء إلى مدرسة في النصيرات عبر الممر الذي قال جيش الاحتلال بأنه "آمن" وكان جنود الاحتلال واقفين على طول الممر وقد أطلقوا النار على العديد من الأشخاص المدنيين وقتلوهم، والجثث والأشلاء كانت مُلقاة بالشوارع، واعتقلوا الكثير من الناس، وضربوهم وعذبوهم ونزعوا ملابسهم بالكامل، كان منظراً مُرعباً، جثث وأشلاء ورؤوس مَفصولة عن الجسم، الرأس في اتجاه والأيدي والأرجل في اتجاه. مكثنا في النصيرات، مدة شهر، ومن ثم رمى جيش الاحتلال علينا مناشير تُطالبنا بإخلاء المدرسة في النصيرات والتوجه إلى رفح، وتوجهنا إلى مدرسة للإيواء في رفح وأوضاعنا في المدرسة كارثية؛ بناتي الثلاثة يحتجن إلى طعام وحليب خاص ودواء وعلاجات وأدوات مساعدة وحفاضات ولا أستطيع تلبية احتياجاتهن وصحتهن في تدهور مُستمر".

47. تؤكد "قادر" للجنتكم بأن تقريرها بشأن أثر العداون على قطاع غزة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قد خرج بالعديد من الاستخلاصات والتوصيات شديدة الأهمية، ومن بينها أن هنالك نقصاً هائلاً في "الأطراف الصناعية، والكراسي المتحركة، والعكازات، والمُعينات السَّمعية، والفرشات الطبية، والمُكملات الغذائية، والأدوية المتعلقة بالإعاقات، والأجهزة الطبية، والملابس، والفوط الصحية، والمستهلكات الطبية .." نتيجة عدم دخولها من خلال شاحنات المساعدات إلى قطاع غزة منذ بدء الهجوم العسكري منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023. كما أن هذه الاحتياجات والمتطلبات، المُنقذة للحياة، لا تحظى بالاهتمام المطلوب من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والدول رغم أنها تُشكل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي وأدت إلى تدهور خطير جداً في الأوضاع الصحية لأعداد هائلة من الأشخاص ذوي الإعاقة وارتفاع حالات الوفاة مع استمرار عرقلتها. وهي تُشكل انتهاكاً جسيماً للمواد (23 و38) من الاتفاقية. وانتهاكاً للقرار رقم 2475 (2019) الصادر عن مجلس الأمن والذي يُشدد على أهمية وضرورة مراعاة متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة وأولويتها في الاستجابة الإنسانية في النزاعات المسلحة. وتشكل انتهاكاً للمبادىء التوجيهية الدولية بشأن التشريد الداخلي لسنة 1998. وتستوجب المساءلة والانتصاف الفعّال للضحايا.

48. تُوصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن تأثير سياسة التجويع التي استخدمها كسلاح منذ بدء هجومها العسكري على قطاع غزة على عمليات النزوح والتهجير القسري الهائلة والتي تراوحت حسب تقارير هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ما بين (1.7) مليون شخص (74% من مجموع السكان) إلى (2) مليون شخص (87% من مجموع السكان) البالغ عددهم نحو (2.3) مليون شخص داخل قطاع غزة المُحتل والمُحاصر. وتأثير عمليات النزوح على حقوق الأطفال في مختلف الجوانب الواردة في الاتفاقية، وبشكل خاص الأطفال ذوي الإعاقة بموجب المواد (23 و38) من الاتفاقية. وتوضيح وتفصيل التدابير والإجراءات التي اتخذتها، و التي ستتخذها، للحفاظ على حقوق الأطفال، وبشكل خاص الأطفال ذوي الإعاقة، الواردة في الاتفاقية، كاملة، خلال عمليات النزوح، وضمان توفير المناطق الآمنة لهم، ولم شملهم مع أسرهم، وتحقيق مصلحتهم الفضلى. والإجراءات التي اتخذت، وستتخذ، بشأن الأطفال غير المصحوبين والمُنفصلين عن أُسرهم في ضوء مؤشرات اليونيسيف بأنَّ ما لا يقل عن (17,000) طفلاً في غزة غير مصحوبين أو مُنفصلين عن ذويهم ولكل طفل قصة مُفجعة من الفقدان والحُزن. والإجراءات التي اتخذتها، وستتخذها، للمساءلة على الانتهاكات الجسيمة التي استهدفت الأطفال الفلسطينيين، وذوي الإعاقة، خلال عمليات النزوح المُرعبة بما

بضمن تعويضهم وإنصافهم وعدم التكرار. والإجراءات التي اتخذتها، وستتخذها، لضمان إدخال المساعدات الإنسانية والإغاثية والإمدادات الطبية للسكان وخاصة الأطفال، وبشكل خاص جميع احتياجات ومتطلبات الأطفال ذوي الإعاقة، على قاعدة الشمول، في ظل النقص الهائل في "الأطراف الصناعية، والكراسي المُتحركة، والعكازات، والمُعينات السَّمعية، والفرشات الطبية، والمُكمّلات الغذائية، والأدوية المتعلقة بالإعاقات، والأجهزة الطبية، والملابس، والفوط الصحية، والمستهلكات الطبية .." التي لم يتم إدخالها منذ بدء الهجوم على غزة، طِبقاً لالتزاماتها الواردة في المواد (23 و 38) من الاتفاقية، والمادة (23) من اتفاقية جنيف الرابعة، وقرار مجلس الأمن 2475 (2019) فيما يخص حماية الأطفال ذوي الإعاقة وسُرعة الاستجابة الإنسانية في النزاعات، وقرارات محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن ذات الصلة. وإدراج تلك المسائل، وبشكل خاص الأطفال ذوي الإعاقة، بالأولوية، في الملاحظات الختامية للجنة.

تعذيب الأطفال وسوء المعاملة

49. تُشير المؤشرات الإحصائية إلى إرتفاع، غير مسبوق، في أعداد المعتقلين في الضفة الغربية وقطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023 بما يشمل الأطفال والنساء، وارتفاع غير مسبوق، في أشكال التعذيب وسوء المعاملة، بما يشمل جرائم العنف الجنسي. وثّقت هيئة شؤون الأسرى والمحررين الفلسطينية ما يزيد على (9,000) حالة اعتقال للفلسطينيين/ات في الضفة الغربية "فقط" منذ بدء الهجوم العسكري على قطاع غزة في سجون ومعسكرات إسرائيل، بينهم نحو (635) طفلاً و (300) إمرأة. في حين وصلت أعداد المعتقلين قبل السابع من أكتوبر 2023 إلى حوالي (5,000) بينهم (160) طفلاً و (30) إمراة.[35] وقد وثّق المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان وجود ما يزيد على (3,120) في قطاع غزة "فقط" بينهم أطفال ونساء وأطباء وغيرهم. وتستخدم إسرائيل بكثافة سياسة "الاعتقالات الإدارية" التي تشمل الأطفال وتعني البقاء في المُعتقل مدة طويلة دون تهمة أوحقوق.

50. أكدت تحقيقات صحيفة "هآرتس" الإسرائيلية وبيانات جيش الاحتلال بأنه قد اعتقل في معسكر **"سْدِيْ تيمان"** العسكري نحو (1500) من سكان غزة داخل إسرائيل بموجب أمر عسكري من وزير الدفاع الإسرائيلي "يوآف غالانت" ووفقاً للبيانات الإسرائيلية فقد قُتل **من جراء التعذيب في معسكرات وسجون الاحتلال منذ بدء الهجوم العسكري (48) فلسطيني معظمهم من غزة من بينهم (36) قُتلوا داخل معتقل "سْدِيْ تيمان" العسكري وحده** الواقع شمال شرق مدينة بئر السبع داخل إسرائيل؛ وهو يُعرف عند الفلسطينيين باسم " **غوانتانامو إسرائيل**" و"**الكابوس**" وذلك من شِدة الانتهاكات الوحشية التي تجري في داخله [36].

51. أكدت لجنة خبراء في الأمم المتحدة أنهم شاهدوا **"إدعاءات موثّقة" بأن نساء وفتيات فلسطينيات تعرضن لاعتداءات جنسية،** بما في ذلك الاغتصاب، أثناء وجودهن في السجون الإسرائيلية وإنَّ هناك أدلة على حالتي اغتصاب على الأقل وحالات من الإذلال الجنسي والتهديد بالاغتصاب. وأكدت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المَعنية بالعنف ضد النساء والفتيات أن المدى الحقيقي للعنف الجنسي قد يكون أعلى بكثير وأنَّ العنف **وتجريد النساء والأطفال من إنسانيتهم أصبح أمراً طبيعياً في هذه الحرب"**[37]. ووثق المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان شهادات لمعتقلات فلسطينيات في قطاع غزة تعرضن للعنف الجنسي من خلال إجبارهنَّ على تعرية ملابسهنَّ، والتحرش الجنسي بهنَّ، والتهديد باغتصابهنَّ، خلال احتجازهنَّ من قوات الجيش الإسرائيلي، وتضمنت شهادات المعتقلات اللواتي جرى الإفراج عنهن أشكالاً واسعة من التعذيب وسوء المعاملة والعنف الجنسي، وصرحت عشرات النساء والفتيات أنهنَّ تعرضن للعنف الجنسي، ويعتقد الأورومتوسطي أن أعداداً أكبر من النساء والفتيات تعرضنَّ للعنف الجنسي وفضلنَّ عدم الكشف عنها بسبب الأعراف الإجتماعية أوالصدمة أو خوفاً من الانتقام من قوات الاحتلال[38].

52. أكد التقرير الصادر عن الأونروا في 16 نيسان/ أبريل 2024 المستند إلى شهادة العديد من المعتقلين الفلسطينيين وبينهم أطفال وطفلات، وموظفين من الأونروا ذاته، الذين جرى الإفراج عنهم من معسكرات إسرائيل، أنهم تعرضوا لأشكال واسعة من التعذيب وسوء المعاملة شملت الضرب الجسدي الشديد، والحرمان من الطعام والماء، والحرمان من الاستحمام وأدوات النظافة والزيارات، والعنف الجنسي، والتهديد بالاغتصاب، والتجريد من الملابس وتصويرهم عُراة، والصعق بالكهرباء،

---

[35] مؤشرات هيئة شؤون الأسرى والمحررين الفلسطينية على موقعها الرسمي على الرابط *معطيات عن حملات الاعتقال في الضّفة منذ بدء حرب الإبادة المستمرة(cda.gov.ps) *

[36] تحقيق شبكة الجزيرة الإعلامية " ما الذي يجري داخل معتقل سدي تيمان الإسرائيلي" على الرابط https://tinyurl.com/bdd797j2

[37] لجنة أممية: مزاعم الإعتداءات الجنسية الإسرائيلية على الفلسطينيات ذات مصداقية، على الرابط https://tinyurl.com/fwefuk69

[38] المرصد الأورومتوسطي يوثق شهادات لمعتقلات فلسطينيات تعرضن للعنف الجنسي على الرابط http://tiny.cc/vkxgzz

وإجبارهم على المكوث في "أقفاص" ومهاجمتهم من الكلاب، والإيهام بالغرق، والضرب من قبل أطباء السجون عند عرضهم عليهم للمساعدة الطبية وغيرها، وأكدوا وجود حالات قتل خلال الاعتقال. وفي 4 نيسان 2024 وثقت الأونروا إفراج إسرائيل عن (1506) معتقلين من غزة عبر معبر "كرم أبو سالم" **ومن بين المعتقلين (43) طفلاً (39 صبياً و3 فتيات) وكذلك (84) إمرأة**، ومن بين الذين جرى الإفراج عنهم **(23) موظفاً من وكالة الأونروا و(16) من أسر موظفي الأونروا**، وكذلك (326) عاملاً كانوا يعملون في إسرائيل قبل الأحداث أي أنهم خضعوا للفحص الأمني الإسرائيلي مُسبقاً [39]. تُطبق إسرائيل **"قانون المقاتل غير الشرعي"** على مُعتقلي قطاع غزة، وهو يحرمهم كلياً من أية حقوق، ويُشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي. ويُشرف وزير الأمن القومي الإسرائيلي "إيتمار بن غفير" بنفسه على كل ما يتعرض له الأطفال، والمعتقلين عموماً، داخل سجون ومعسكرات إسرائيل.

53. تُوصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم "معلومات مُفصّلة" بشأن الارتفاع الهائل للاعتقالات التعسفية في الضفة الغربية وقطاع غزة ، وتصاعد الاعتقالات التي استهدفت الأطفال، على نحو غير مسبوق، بعد السابع من أكتوبر 2023. وأشكال التعذيب وسوء المعاملة التي تجري داخل سجون ومعسكرات إسرائيل لمعتقلي قطاع غزة والضفة الغربية والتي شملت وفق تقارير هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمحلية المستقلة: الضرب الجسدي الشديد، والحرمان الشديد من الطعام والماء والرعاية الطبية ومن الاستحمام وأدوات النظافة والزيارات، والعنف الجنسي، وحالات اغتصاب، والتهديد بالاغتصاب، والتجريد من الملابس وتصوير المعتقلين/ات وهم عُراة، والصعق بالكهرباء، وإجبار المعتقلين على المكوث في "أقفاص" ومهاجمتهم من الكلاب، والإيهام بالغرق، وضربهم من قِبل أطباء السجون وغيرها، وقد شملت الأطفال. وفيما يتعلق بمقتل (48) فلسطيني معظمهم من غزة داخل معتقل "سْدِيْ تيمان" العسكري وحده الواقع شمال شرق مدينة بئر السبع داخل إسرائيل الذي أكدته التحقيقات الصحفية الإسرائيلية وتصريحات وبيانات الجيش الإسرائيلي. وبشان "قانون المقاتل غير الشرعي" الذي يتم تطبيقه على المعتقلين من غزة ويُجرّدهم من كافة الحقوق. وسياسة "الاعتقالات الإدارية" لمدة طويلة دون أية تُهم. وأوضاع المعتقلين من ذوي الإعاقة وبخاصة الأطفال من جراء الحرمان من الرعاية الطبية وتجريدهم من حقوقهم. والتدابير التي اتُخذت، أو سيتم اتخاذها، للمساءلة، على تلك الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية والقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان بما يشمل تعويض وإنصاف الضحايا وضمان عدم التكرار. والتدابير المُتخذة، أو ستُتخذ، لتمكينهم من حقوقهم كاملة.

مجلس الأمن ووقف إطلاق النار

54. أصدر مجلس الأمن أربعة قرارات هامة بشأن قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023 أولهم القرار 2712 (2023) وقد أكد المجلس بموجبه على التهجير والتشريد القسري للسكان المدنيين، بمن فيهم الأطفال، وانتهاكه للقانون الدولي. وتمكين هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية واللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من المنظمات الإنسانية المحايدة من الوصول الكامل والسريع والآمن، ودون عوائق، لتقديم المساعدات الإنسانية بصورة مستمرة والسلع والخدمات المهمة لرفاه المدنيين، لا سيما الأطفال، في جميع أنحاء قطاع غزة، بما في ذلك المياه والوقود والغذاء والإمدادات الطبية، فضلاً عن إجراء الإصلاحات العاجلة في البنية التحتية الأساسية، وتمكين جهود الإنقاذ والإنعاش العاجلة، بما في ذلك بالنسبة للأطفال المفقودين في المباني المتضررة والمُدمرة، وبما يشمل الإجلاء الطبي للأطفال المرضى أو الجرحى ومقدمي الرعاية لهم. ويدعو مجلس الأمن جميع الأطراف إلى الامتناع عن حرمان السكان المدنيين في قطاع غزة من الخدمات والمساعدات الأساسية المُنفذة للحياة.

55. وأصدر مجلس الأمن القرار رقم 2720 (2023) أكد فيه على قراره السابق، وشدد، من بين أمور أخرى، على الحاجة المُلحة إلى وصول المساعدات الإنسانية بشكل كامل وسريع وآمن ودون عوائق إلى جميع أنحاء قطاع غزة. وعلى حماية المدنيين والأعيان المدنية ووصول المساعدات الإنسانية وحماية العاملين في المجال الإنساني وحرية حركتهم وتنقلهم. وكفالة الإمدادات الغذائية والطبية وضمان الإمدادات الأخرى لسكان غزة. وحماية المرافق المدنية والإنسانية بما فيها المستشفيات والمرافق الطبية والمدارس وأماكن العبادة والمرافق التابعة للأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني والطبي. وإنشاء آلية للأمم المتحدة للتعجيل في توفير شحنات الإغاثة الإنسانية عن طريق الدول التي ليست طرفاً بالنزاع وبالتشاور مع جميع الأطراف المعنية. وتوفير الوقود لغزة في مستويات تفي بالاحتياجات الإنسانية. وعلى أهمية توحيد قطاع غزة مع الضفة الغربية تحت السلطة الفلسطينية.

[39] تقرير وكالة غوث وتشغيل اللاجئين (UNRWA) على الرابط: https://www.unrwa.org/resources/reports/detention-and-alleged-ill-treatment-detainees-gaza-during-israel-hamas-war

56. وأصدر مجلس الأمن القرار رقم 2728 (2024) أكد فيه على الوقف الفوري لإطلاق النار في قطاع غزة واحترامه من جميع الأطراف خلال شهر رمضان، بما يُفضي إلى وقف دائم ومُستدام لإطلاق النار، كما ونص قرار مجلس الأمن على الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن، ونص القرار أيضاً على ضمان وصول المساعدات الإنسانية إلى كامل قطاع غزة.

57. وأصدر مجلس الأمن القرار رقم 2735 (2024) أكد فيه صراحة على **الوقف الفوري التام والكامل لإطلاق النار**. وأشار المجلس بأن تنفيذه سيُمَكّن من تحقيق النتائج التالية مُوزعة على ثلاث مراحل؛ المرحلة الأولى: وقف فوري تام وكامل لإطلاق النار مع إطلاق سراح الرهائن، وتبادل الأسرى الفلسطينيين، وانسحاب القوات الإسرائيلية من المناطق المأهولة بالسكان في غزة وعودة المدنيين الفلسطينيين إلى ديارهم وأحبائهم في جميع مناطق غزة وبما في ذلك شمال غزة، فضلاً عن التوزيع الآمن والفعّال للمساعدات الإنسانية على نطاق واسع في جميع أنحاء القطاع. المرحلة الثانية: باتفاق الطرفين، وقف دائم للأعمال العدائية مقابل إطلاق سراح جميع الرهائن الآخرين المتبقين في غزة، وانسحاب كامل للقوات الإسرائيلية من قطاع غزة. المرحلة الثالثة: الشروع في خطة كبرى متعددة السنوات لإعادة إعمار غزة وإعادة مَن تبقى في القطاع من رُفات أي رهائن متوفين إلى أُسرهم.

58. تُوصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل بيان جميع التدابير والإجراءات التي اتخذتها، والتي ستتخذها، من أجل ضمان الامتثال الكامل والتام بجميع ما ورد في القرارات أعلاه الصادرة عن مجلس الأمن بشأن قطاع غزة. بما يشمل، بالأولوية، ومن بين أمور أخرى، قرار مجلس الأمن بشأن "الوقف الفوري التام والكامل لإطلاق النار" الذي أدى إلى مقتل الآلاف من الأطفال الفلسطينيين في قطاع غزة وحرمانهم من حقوقهم الواردة في الاتفاقية. وحماية المدنيين والأعيان المدنية في قطاع غزة، وبشكل خاص الأطفال وبما يشمل الاطفال ذوي الإعاقة. وضمان وصول المساعدات الإنسانية بشكل كامل وسريع وآمن ودون عوائق إلى جميع أنحاء قطاع غزة، بما في ذلك المياه والوقود والغذاء والإمدادات الطبية وغيرها من الخدمات والمساعدات المُنقذة للحياة، وبشكل خاص للأطفال، وبما يشمل الاطفال ذوي الإعاقة؛ في ظل النقص الهائل في قطاع غزة بشأن "الأطراف الصناعية، والكراسي المتحركة، والعكازات، والمُعينات السَّمعية، والفرشات الطبية، والمُكملات الغذائية، والأدوية المتعلقة بالإعاقات، والأجهزة الطبية، والملابس، والفوط الصحية، والمستهلكات الطبية .." على منهج الشمول. وضمان وحدة الضفة الغربية مع قطاع غزة. ورفع الحصار عن غزة للشروع في خطة إعادة إعمار غزة. وغيرها من التدابير الواردة في قرارات مجلس الأمن المرتبطة بالأطفال في جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية. وبما يضمن الالتزام الكامل والفوري بقرار مجلس الأمن 2475 (2019) الخاص بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في النزاعات وخاصة الأطفال ذوي الإعاقة. وإدارج مسألة الإمتثال الكامل والفوري لقرارات مجلس الأمن بشأن قطاع غزة، بالأولوية القصوى، في الملاحظات الختامية.

محكمة العدل الدولية والتدابير المؤقتة

59. طلبت اللجنة من إسرائيل في قائمة المسائل (CRC/C/ISR/Q/5-6/Add.1) وتحديداً في البند رقم (7) تقديم معلومات للجنة حول جميع التدابير المُتخذة من قِبل إسرائيل من أجل تنفيذ أمر محكمة العدل الدولية الصادر بتاريخ 26 يناير 2024 في القضية المتعلقة بتطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية في قطاع غزة (جنوب إفريقيا ضد إسرائيل) فيما يتعلق بحقوق الأطفال.

60. أصدرت محكمة العدل الدولية " ثلاثة تدابير مؤقتة " في القضية المتعلقة بجنوب إفريقيا ضد إسرائيل. التدابير المؤقتة الأولى ضمن قرار المحكمة الصادر في 26 يناير 2024 وتضمنت وجوب قيام إسرائيل باتخاذ كافة التدابير اللازمة لمنع ارتكاب كل الأفعال التي تُشكل جريمة إبادة جماعية بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وأن تضمن بأثر فوري عدم ارتكاب قواتها المسلحة أي من الأفعال التي تُشكل جريمة إبادة جماعية، وأن تتخذ إسرائيل كل التدابير في حدود سلطتها لمنع ومعاقبة الحث العلني على ارتكاب الإبادة الجماعية لأعضاء الجماعة الفلسطينية في قطاع غزة، وأن تتخذ تدابير فورية وفعّالة للتمكين من توفير الخدمات الأساسية والمعونة الإنسانية التي هي حاجة عاجلة لعلاج أوضاع الحياة السلبية التي يواجهها الفلسطينيون في غزة، وأن تتخذ تدابير فعّالة لمنع تدمير الدليل المتعلق بالمادة (2) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية (الصور الخمس للإبادة الجماعية)، وتقديم تقرير للمحكمة عن كل التدابير التي اتخذتها لتنفيذ أمر المحكمة خلال شهر من تاريخ الأمر.

61. وأصدرت محكمة العدل الدولية تدابير مؤقتة إضافية ثانية بتاريخ 28 مارس 2024 وتضمنت وجوب قيام إسرائيل باتخاذ جميع التدابير اللازمة والفعّالة، ودون تأخير، وبالتعاون الكامل مع الأمم المتحدة، لضمان توفير الخدمات الأساسية والمساعدات الإنسانية، دون عوائق، وعلى نطاق واسع، بما في ذلك الماء والكهرباء والوقود والمأوى والمساعدات الإنسانية، فضلاً عن الإمدادات الطبية والرعاية الطبية للفلسطينيين في جميع أنحاء غزة بما في ذلك عن طريق زيادة قدرة وعدد نقاط العبور البرية وإبقائها مفتوحة لأطول فترة ممكنة، وبشكل فوري ضمان عدم قيام قواتها العسكرية بارتكاب أعمال تُشكل انتهاكاً لأي من حقوق الفلسطينيين في غزة كمجموعة محمية بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية، وتوصيل المساعدات الإنسانية بشكل عاجل.

62. أصدرت محكمة العدل تدابير مؤقتة إضافية ثالثة بتاريخ 24 مايو 2024 أكدت بموجبها على جوب التزام إسرائيل بالتدابير المؤقتة الإضافية الأولى و الثانية التي أمرت بها المحكمة. والوقف الفوري لهجومها العسكري على رفح جنوب قطاع غزة. وفتح معبر رفح والسماح بتدفق المساعدات الإنسانية، دون عوائق، وعلى نطاق واسع، إلى جميع أنحاء قطاع غزة. وإبقاء معبر رفح مفتوحاً أمام توفير الخدمات الأساسية والمساعدات الإنسانية بشكل عاجل، وعلى نطاق، واسع لصالح السكان. واتخاذ تدابير فعّالة لضمان وصول أي لجنة تحقيق أو بعثة لتقصي الحقائق أو أي هيئة تحقيق أخرى مفوضة من قِبل الأجهزة المختصة التابعة للأمم المتحدة إلى قطاع غزة، دون عوائق، للتحقيق في ادعاءات الإبادة الجماعية. أن تقدم إسرائيل تقريراً للمحكمة بشأن جميع التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار خلال شهر من تاريخ إصداره. قرارات المحكمة تتسِق وتتكامل مع القرارات الصادرة عن مجلس الأمن.

63. **تُوصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم معلومات مُفصّلة ومُصنّفة بشأن جميع التدابير والإجراءات التي اتخذتها، والتي ستتخذها، لضمان الإمتثال الكامل، والفوري، إلى جميع الأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية بما يشمل التدابير الأولى في 26 يناير 2024 والتدابير الثانية في 28 مارس 2024 والتدابير الثالثة في 24 مايو 2024، وبشكل خاص فيما يتعلق بحقوق الأطفال، وبما يشمل الاطفال ذوي الإعاقة، في قطاع غزة، وفي جميع جوانب الحقوق الواردة في الاتفاقية. وإدراج جميع تلك المسائل، وتأثيرها على الأطفال بما يشمل الأطفال ذوي الإعاقة، بالأولوية، في الملاحظات الختامية للجنة.**

محكمة العدل الدولية وعدم شرعية الاحتلال

64. أصدرت محكمة العدل الدولية فتوى تاريخية بتاريخ 19 يوليو 2024 في الإجابة على المسائل القانونية المُحالة إليها للفتوى من الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار الصادر عن الجمعية العامة رقم (77/247) بتاريخ 30 ديسمبر 2022 ومفادها "ما هي الآثار القانونية الناشئة عن انتهاك إسرائيل المُستمر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وعن احتلالها طويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 واستيطانها وضمها لها، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافي لمدينة القدس الشريف وطابعها ووضعها، وعن اعتمادها تشريعات وتدابير تمييزية في هذا الشأن؟ وكيف تؤثر سياسات إسرائيل وممارساتها المذكورة على الوضع القانوني للاحتلال وما هي الآثار المترتبة على هذا الوضع بالنسبة لجميع الدول والأمم المتحدة؟". أصدرت محكمة العدل الدولية، قرارها التاريخي، في الإجابة على تلك المسائل القانونية **بعدم شرعية الإحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة، والآثار المترتبة على ذلك، وألتزمت المحكمة، إسرائيل، والأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، وجميع الدول، بالامتثال للفتوى التي صدرت عنها، في تلك المسائل المُحالة إليها، من الجمعية العامة للأمم المتحدة.**

65. أكدت المحكمة، في هذا القرار التاريخي، من بين أمور أخرى، على أن الضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة يشكلون وحدة إقليمية واحدة ينبغي الحِفاظ على وحدتها وسلامتها. وأن انسحاب إسرائيل من غزة عام 2005 لم يُعفيها من التزاماتها بموجب قانون الاحتلال. وأن سياسة الاستيطان في الضفة الغربية والقدس الشرقية تنتهك التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة. وأن اتفاقيات أوسلو لا يُمكن أن تنتقص من التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي المُطبّق في الأرض الفلسطينية المُحتلة. وأن **الوجود الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المُحتلة، غير قانوني، وإسرائيل، مُلزمة، بإنهائه، في أسرع وقت ممكن.** وأن السياسات والممارسات الإسرائيلية الإستيطانية غير قانونية وعلى إسرائيل إجلاء جميع المستوطنين من المستوطنات القائمة، ووقف جميع الأنشطة الاستيطانية الجديدة على الفور، وتفكيك جدار الفصل العنصري. وإسرائيل مُلزمة بتقديم تعويضات عن أفعالها غير المشروعية، بما في ذلك ردُّ الحقوق والتعويض، وإعادة الأراضي والممتلكات وجميع الأصول التي استولت عليها منذ عام 1967. وإسرائيل مُلزمة بتقديم تعويضات عن الأضرار التي لحقت بجميع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المَعنيين في الأرض الفلسطينية المُحتلة. وأن جميع الدول، والأمم المتحدة، والمنظمات

الدولية، مُلزمة، بعدم الاعتراف بشرعية الوضع الناشئ عن الوجود غير القانوني لإسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، وعدم تقديم المساعدة لإسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، واتخاذ التدابير اللازمة لوضع حد في أسرع وقت ممكن للوجود غير القانوني لإسرائيل في الأرض الفلسطينية المُحتلة.

66. تُوصي "قادر" لجنتكم الطلب من إسرائيل تقديم معلومات مُفصّلة بشأن مدى إمتثالها الكامل لكل ما ورد في الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 19 تموز/ يوليو 2024. والتدابير التي اتخذتها بما يشمل السياسات والتشريعات والممارسات، والتدابير التي سيتم اتخاذها، للامتثال، وجداولها الزمنية، بشأن كل ما ورد في فتوى المحكمة، وتأثيرها على جميع الجوانب المتعلقة بحقوق الأطفال الفلسطينيين الواردة في الاتفاقية في الضفة الغربية والقدس الشرقية وفي قطاع غزة.